# الإطار القانوني والدستوري للحق في الأمن المائي كحق من الحقوق الإنسانية وانعكاساته على الأمن القومي

**د. ماجدة عبد الشافي محمد الهادي خالد منصور**

**مدرس القانون العام- كلية الحقوق- جامعة بنها**

(ISSN: 2537- 0758)

# الإطار القانوني والدستوري للحق في الأمن المائي كحق من الحقوق الإنسانية وانعكاساته على الأمن القومي

د. ماجدة عبد الشافي محمد الهادي خالد منصور

## الملخص العربي

يهتم الأمن القومي بقدرة الدولة ليس فقط على حماية الوطن والمواطنين من التهديدات التي تواجهه، بل يتصل أيضا بقدرتها على استثمار الفرص وتعزيز موارد القوة، وتجاوز مكامن الضعف لديها وتحسين نوعية الحياة وجودتها ومستواها. ولا يقتصر مفهوم الأمن القومي على مجال محدد دون آخر، وذلك نتيجة تعدد أدوار الدولة وتفاعلاتها الداخلية والخارجية. ويسعى الأمن القومي إلى تحقيق أهداف الدولة الشاملة والمتعددة وإلى الحفاظ على مصالحها الحيوية.

ويعد الأمن المائي أحد المرتكزات الأساسية للحفاظ على الأمن القومي للدول، لما له من أبعاد استراتيجية وسياسية وفنية وأمنية وقانونية هامة تؤثر تأثيرا كبيرا على قوة الدولة. كما يعد الأمن المائي للأفراد حقا أساسيا من حقوق الإنسان، ومن ثم فإن الأمر يتطلب وجود نظام مؤسسي بالدولة قائم على عمليات التخطيط والتنفيذ والتنظيم والتوجيه والرقابة للوصول بالأفراد إلى مستوى التمكين الفعلي من هذا الحق وتوفير ضمانة لتحقيق التوزيع العادل للمياه بما يحقق الأمن القومي.

**الكلمات المفتاحية:** الأمن المائي– الأمن القومي– حقوق الانسان

## Abstract

National security is concerned with the state's ability to not only protect the homeland and the citizens from the threats facing it, but also related to its ability to invest in opportunities, enhance the resources of strength, overcome its weaknesses and improve the quality of life and its level. The concept of national security is not limited to one specific field over another, as a result of the multiple roles of the state and its internal and external interactions. National security seeks to achieve the comprehensive and multiple goals of the state and to preserve its vital interests.

Water security is one of the main pillars for preserving the national security of states, because of its important strategic, political, technical, security and legal dimensions that greatly affect the strength of the state. Water security for individuals is also a

basic human right. Therefore, the matter requires the existence of an institutional system in the state based on the processes of planning, implementation, organization, direction and control in order to reach the level of effective empowerment of this right and provide a guarantee for achieving the equitable distribution of water in order to achieve national security.

**Key words:** Water security- national security- human rights

## مقدمة

يعتبر الأمن العمود الفقري للحياة وبقاء الإنسان، والكائنات الحية، ويعتبر محور السعادة والراحة النفسية والطمأنينة. لقد ظل الإنسان منذ أقدم العصور يضع الأمن نصب عينيه. يبحث عنه بشتى الوسائل، يهتدي به وينقاد له، ويتأثر به ويؤثر عليه دفاعا عن النفس وتأمينا للبقاء[١].

يعتمد كيان الدولة على الأمن في تحقيق استقرارها وتنميتها ومشاركتها السياسية، وتأمين مصالحها الحيوية، وتهيئة الأوضاع الملائمة للوصول للأهداف القومية، وبناء على ذلك فقد نصت دساتير العديد من الدول على الحق في الأمن ومنها دستور مصر ٢٠١٤ في المادة ٥٩ بأن "الحياة الآمنة حق لكل إنسان، وتلتزم الدولة بتوفير الأمن والطمأنينة لمواطنيها، ولكل مقيم على أرضها"، كما نص تصدير الدستور المغربي على أهمية تمتع جميع الأفراد بالأمن[٢].

يُعنى الأمن القومي بقدرة الدولة ليس فقط على حماية الوطن والمواطنين من التهديدات التي تواجهه، بل يتصل أيضا بقدرة الدولة على استثمار الفرص وتعزيز موارد القوة، وتجاوز مكامن الضعف لديها وتحسين كل نوعية الحياة وجودتها ومستواها.

ولم يقتصر مفهوم الأمن القومي ونطاقه على مجال محدد دون مجال آخر، وذلك نتيجة تعدد أدوار الدولة وتفاعلاتها الداخلية منها والخارجية، ويسعى الأمن القومي إلى

---

[١] محمد الأمين البشري، الأمن العربي المقومات والمعوقات، الرياض، ط١، ٢٠٠٠، ص ١٧.

[٢] تصدير دستور المغرب ٢٠١١: إن المملكة المغربية، وفاء لاختيارها الذي لا رجعة فيه، في بناء دولة ديمقراطية يسودها الحق والقانون، تواصل بعزم مسيرة توطيد وتقوية مؤسسات دولة حديثة، مرتكزاتها المشاركة والتعددية والحكامة الجيدة، وإرساء دعائم مجتمع متضامن، يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة، وتكافؤ الفرص..

(ISSN: 2537- 0758)

تحقيق أهداف الدولة ومصالحها الحيوية، وتلك الأهداف غير مقتصرة على مجال محدد، وإنما هي شاملة ومتعددة.

لقد أصبح مفهوم الأمن المائي، أو الأمن القومي المائي أحد أبعاد الأمن القومي لما يمثله من أهمية في التنمية الشاملة وأمن الدولة. ويعرف الأمن المائي على أنه "المحافظة على الموارد المائية المتوافرة، واستخدامها في الشرب والري والصناعة، والسعي بكل السبل للبحث عن مصادر مائية جديدة وتطويرها، ورفع طاقات استثمارها؛ لتأمين التوازن بين الموارد المائية المقامة والطلب المتزايد عليها[٣]. وتأتي أهمية الأمن المائي كأحد المرتكزات الأساسية والهامة للحفاظ على الأمن القومي للدول، لما له من أبعاد استراتيجية وسياسية وفنية وأمنية وقانونية هامة تؤثر تأثيرا كبيرا على قوة الدولة.

تعتبر المياه العذبة قضية مصيرية عالمياً، باعتبار أن المياه هي المكون الرئيسي للحياة قبل أن تكون مورداً حيوياً واستراتيجيا. فبالإضافة إلى مركزية المياه للإنسان واستمرارية الحياة؛ تعتبر المياه ركيزة أساسية في كافة مجالات التَنمية الشاملة. وعادت قضية توفر المياه لتُسبب هاجساً متصاعدا عالميًا، نتيجة الطفرة السكانية التي حدثت خلال القرن الماضي، وما واكبه من زيادة مطردة في الاستهلاك، وزيادة الأنشطة الحياتية والزراعية أو الصناعية، علاوة على مؤشرات التلوث المصاحبة لها. وفي ظل محدودية الموارد على مستوى العالم، أصبح شحَ المياه قضية عالمية، ومصدر قلق متزايد حول تبعاته المصيرية على مستوى تطور تاريخ الإنسان المستقبلي.

وعليه يعتبر تأمين الحصول على المياه أمن من الحاجة، والحماية مما قد يترتب عن ذلك من تهديدات تمس حياة الإنسان من مختلف جوانبها خاصة الحق في الحياة، وهذا ما جعل الأمن المائي من الأبعاد التي تساعد على تحقيق أو تقويض الأمن الإنساني[٤].

وفي يوليو ٢٠١٠، اعترف قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رسميا بالحق في المياه والصرف الصحي وأقر بأن مياه الشرب النظيفة والصرف الصحي ضرورية

---

[٣] مي غيث، أزمة سد النهضة والأمن المائي المصري، المركز العربي للبحوث والدراسات، ٢٠١٣، ص ٣، على الموقع الإلكتروني:

http://www.acrseg.org/2240/bcrawl

[٤] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية، ٢٠٠٦، ص ٣.

لتطبيق حقوق الإنسان. ويدعو القرار الدول والمنظمات الدولية لتوفير الموارد المالية والمساعدة في بناء القدرات ونقل التكنولوجيا داخل الدول، لاسيما النامية، لتأمين حصول الجميع على خدمات صرف صحي ومياه شرب آمنة ونظيفة ومتوفرة بأسعار معقولة[٥].

وقد أقر كل من المجلس العالمي للمياه، والمنتدى العالمي الثالث للمياه، والشراكة العالمية، وبيان دبلن بشأن المياه والتنمية المستدامة، والأمم المتحدة أن "حق الإنسان في المياه لا غنى عنه لحياة تحترم كرامة الانسان" وأن الحصول على المياه والصرف الصحي هو "شرط مسبق لإعمال حقوق الإنسان الأخرى"[٦].

ومما سبق نستنتج أن حقوق الإنسان ليست إضافات اختيارية، كما أنها ليست نصا اختياريا في القانون يتم تطبيقه أو تجاوزه تبعا لأهواء الحكومات، بل هي تعهدات ملزمة تعكس القيم العالمية وتضع مسئوليات على عاتق الحكومات. ورغم كل ذلك نجد أن الحق في المياه يتم انتهاكه على نحو واسع دون التعرض لأي عقوبة.

وعلى الرغم من أهمية تحقيق الأمن المائي إلا أنه يواجه العديد من التحديات منها **أولا:** أن النموذج الاجتماعي السائد هو أن الماء ليس سلعة اقتصادية وإنما هو ملكية عامة تقدّم مجاناً، وبهذا لا تتوفر المخصصات المالية لتطوير مصادر المياه أو إنشاء البنية التحتيّة وتشغيلها وصيانتها لتوزيع المياه إلى المستخدمين النهائيين **ثانيا:** المياه إحدى المتطلبات الأساسية للتنمية إذ أنه من دون المياه لا يمكن القيام بعمليات التنمية في القطاعات الاقتصادية المختلفة. **ثالثا:** إن التنافس على مصادر المياه بين الدول على هذه السلعة الحيوية ذريعة حرب في بعض الأحيان وقد تتخذها بعض البلدان تبريرا

---

[٥] منظمة الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، حقوق الإنسان والصحة واستراتيجيات الحد من الفقر، سلسلة منشورات الصحة وحقوق الإنسان، العدد ٥، ٢٠١٠، ص ١٥.

[6] UN 1992b 2010a,b, Camdessus and Winpenny 2003, p 7.

مؤتمر دبلن: هو المؤتمر الدولي للمياه والبيئة، عقد في ٣١ يناير ١٩٩٢ في دبلن، وبدا المؤتمر الدولي للمياه والبيئة بحفل مائي قام فيه أطفال من جميع أنحاء العالم بتوجيه نداء إلى الخبراء المجتمعين للقيام بدورهم في الحفاظ على موارد المياه الثمينة للأجيال القادمة، وعند نقل بيان دبلن إلى جمهور عالمي، بحث المشاركون في المؤتمر لتطوير وإدارة مواردنا المائية للسماح برسالة هؤلاء الأطفال لتوجيه أعمالهم المستقبلية.

(ISSN: 2537- 0758)

لشن حروب ضد جيرانها للاستيلاء على مياهها أو للحصول على حصة كافية من الموارد المائية المتاحة في المنطقة.

**مشكلة البحث**:

في ضوء ما يشهده الواقع الدولي المعاصر من تطورات، فإن مفهوم الأمن القومي قد اتسع ولم يعد قاصرا على الجانب العسكري وإنما امتد ليشمل الجوانب الاقتصادية والسياسة والثقافية أو بالأحرى كل ما هو من شأنه التأثير على قوة الدولة بمعناها الواسع.

وفى هذا السياق، تأتى أهمية الأمن المائي كأحد المرتكزات الأساسية والهامة للحفاظ على الأمن القومي للدول، لما له من أبعاد استراتيجية وسياسية وفنية وأمنية وقانونية واقتصادية هامة تؤثر تأثيرا كبيرا على قوة الدولة. ومن ثم فإن نقص الموارد المائية مع الزيادة السكانية والحاجة الملحة للمياه – في إحداث التنمية– يؤدي إلى الصراع على المياه، وفى بعض الأحيان للحروب، مما يهدد الأمن القومي للدول.

يعد الحق في الأمن المائي حق إنساني نابع من الكرامة الإنسانية، ويهدف إلى حفظها وتحقيقها وإلى بقاء الإنسان، فهذا الحق لا ينبع من النص القانوني، لأن القانون لا يخلق الحقوق وإنما ينظمها ويضمنها ويحميها، فالقانون يعد الأرضية التي يتم من خلالها الاعتراف بالحق في الأمن المائي، ويعد الدستور من أهم الصور التي تضمن الحق في الأمن المائي.

يشكل حق المواطن في نصيب عادل من المياه جزء من حق أوسع هو الحق في الحياة، فالحقوق الاقتصادية والاجتماعية هي واجب وإلزام على الدولة، لذلك فقد نص الدستور المصري الجديد الذي تم إقراره في يناير ٢٠١٤ على الحقوق البيئية، حيث نص في ديباجته على أن "مصر هبة النيل للمصريين"، وتنص المادة ٣٢[٧] منه على أن "موارد الدولة الطبيعية ملك للشعب تلتزم الدولة بالحفاظ عليها وحُسن استغلالها وعدم استنزافها ومراعاة حقوق الأجيال القادمة". وتلتزم الدولة بحماية نهر النيل والحفاظ على حقوق مصر التاريخية المتعلقة به، وترشيد الاستفادة منه وتعظيمها، وعدم إهدار مياهه أو تلويثها. كما تلتزم الدولة بحماية مياهها الجوفية، واتخاذ الوسائل الكفيلة بتحقيق الأمن المائي ودعم البحث العلمي في هذا المجال. وحق كل مواطن في التمتع بنهر النيل مكفول، ويحظر التعدي على حرمه أو الإضرار بالبيئة النهرية، وتكفل الدولة إزالة ما قد

[٧] دستور جمهورية مصر العربية ٢٠١٤، المادة ٣٢.

يقع عليه من تعديات، وذلك على النحو الذي ينظمه القانون[٨]. ولكل شخص الحق في بيئة صحية سليمة، وحمايتها واجب وطني. وتلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ عليها، وعدم الاضرار بها والاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية بما يكفل تحقيق التنمية المستدامة، وضمان حقوق الأجيال القادمة[٩].

يشكل الشح المائي تحديا رئيسيا للتنمية المستدامة وركائزها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ويؤثر هذا الشح على الأمن المائي، الذي يؤثر بدوره على الأمن الغذائي وأمن الطاقة وسبل العيش وصحة الإنسان، ومن هنا يرتبط الأمن المائي باعتبارات الأمن القومي التي ينبغي أن تأخذها الدول بالاعتبار وهي تسعى للوفاء بالتزاماتها[١٠].

**ما هو الإطار القانوني والدستوري للحق في الأمن المائي كحق من الحقوق الإنسانية وانعكاساته على الأمن القومي؟**

- ما أهمية الأمن المائي كأحد ابعاد الأمن القومي؟
- ما المخاطر التي تهدد الأمن المائي وما أثرها على الأمن القومي؟
- ما هي ضمانات تحقيق الأمن المائي في ضوء تجارب بعض الدول؟

## أهمية البحث

يعتبر الماء العنصر الأساسي لوجود كل الكائنات الحية ومنها الانسان، كما أنه أساس بقاء البشرية وسببا في قيام حضارتها المختلفة، ونظرا لزيادة النمو السكاني والتوسع العمراني وتزايد متطلبات الإنسان وحاجياته. وإذا كان الماء أساسا للحياة فإنه كذلك مصدر للنزاعات والصراعات الدولية سواء على مستوى الأفراد أو الجماعات أو على مستوى الدول المشتركة في مصادره، ولذلك فإن هناك علاقة وطيدة بين الأمن المائي وحقوق الانسان. لذلك أصبحت ظاهرة الاهتمام بالأمن المائي إحدى أولويات كل الدول ومنها مصر التي فرض عليها الوضع الدولي ضرورة الاهتمام بقضايا المياه كحق من حقوق الانسان لتحقيق أمنها القومي.

---

[٨] دستور جمهورية مصر العربية ٢٠١٤، مرجع، المادة ٤٤.

[٩] دستور جمهورية مصر العربية، مرجع سابق، المادة ٤٦

[١٠] اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، التوجه نحو الأمن المائي، الأمم المتحدة، بيروت ٢٠١٩، ص ١٨.

(ISSN: 2537- 0758)

## هدف البحث:

**يسعى هذا البحث إلى تحقيق عدد من الأهداف ومن أهمها:**

- التعرف على الأمن المائي ومحدداته وشروطه وعلاقته بحقوق الانسان.
- التعرف على التهديدات التي تواجه الأمن المائي في مصر.
- الوقوف على ضمانات تحقيق الحق في الأمن المائي.

## منهج البحث:

اعتمد البحث الحالي على المنهج الوصفي التحليلي للتعرف على الأمن المائي من حيث محدداته ومهدداته والضمانات التي تكفل تحقيقيه كحق من حقوق الانسان. ولضمان تحقيق الأمن القومي.

## تقسيمات البحث

**الفصل الأول: أهمية الأمن المائي كأحد أبعاد الأمن القومي**

**الفصل الثاني: المخاطر التي تهدد الأمن المائي وأثرها على الأمن القومي**

**الفصل الثالث: ضمانات تحقيق الأمن المائي**

## الفصل الأول

## أهمية الأمن المائي كأحد ابعاد الأمن القومي

أصبح للأمن القومي في ظل الوضع الدولي الراهن أبعاد كثيرة ومتعددة منها ما هو سياسي والذى يتم التركيز فيه على حماية الكيان السياسي للدولة والدفاع عنه، ومنها ما هو اقتصادي والذى يسعى لتوفير احتياجات المواطنين ومطالبهم وتحقيق الرفاهية لهم من خلال إتباع سياسات تنموية من جانب الدولة، كذلك الجانب الاجتماعي للأمن القومي يمتد ليشمل كل سياسات الدولة التي تسعى إلى تنمية الشعور الوطني بالانتماء والولاء لدى المواطنين، كما يرتبط البعد المعنوي أو الأيديولوجي للأمن القومي بتأمين فكر ومعتقدات المواطنين والمحافظة على العادات والتقاليد القيم الخاصة بالمجتمع والتي تعكس هويته، وللأمن القومي بعد بيئي حيث يقوم على المحافظة على البيئة من التلوث وضمان تحقيق التنمية البيئة المستدامة. ولقد اتسع مفهوم الأمن القومي– والذي لم يعد قاصرا على الجوانب العسكرية فقط– بل امتد ليشمل الأمن الغذائي المائي، مما دعا إلى ظهور مفهوم الأمن المائي والأمن القومي المائي باعتباره أحد أبعاد الأمن القومي لما يمثله من أهمية في التنمية وأمن الدولة. وسوف نتناول ذلك من خلال:

**المبحث الأول: مفهوم الأمن القومي وعلاقته بالأمن المائي**

**المبحث الثاني: شروط ومحددات الأمن المائي**

## المبحث الأول

## مفهوم الأمن القومي(*) وعلاقته بالأمن المائي

يعد الأمن حاجة أساسية من حاجات المواطن. يؤثر الإحساس بفقدان الأمن أو بنقصه على كيان المجتمع في جميع جوانبه، ويشمل مفهوم الأمن العديد من التعاريف نظرا لتنوع واختلاف وجهات النظر فمنها الأمن القومي. الذي يشمل عدة ابعاد سوف نتناولها على النحو التالي:

**المطلب الأول: مفهوم وأبعاد الأمن القومي**

**المطلب الثاني: الأسباب المؤسسة للأمن المائي**

### المطلب الأول

### مفهوم وأبعاد الأمن القومي

يشمل مفهوم الأمن العديد من التعاريف نظرا لتنوع واختلاف وجهات النظر فمنها الأمن القوني وبذلك سوف نتناول مفهوم الأمن القومي وبعد ذلك نتناول بالشرح ابعاد الأمن القومي على النحو التالي:

**أولا مفهوم الأمن القومي:**

يمكن القول بأنه ليس هناك ثمة اجماع حول المقصود بالأمن القومي، فقد تعددت التعريفات بشأنه بحسب الزاوية التي ينظر بها لهذا المصطلح، ولهذا سوف يتم تعرف الأمن أولا لغة واصطلاحا ومن ثم تعرف الأمن القومي بعد ذلك على النحو التالي:

**أ- تعريف الأمن القومي لغة:**

جاء الأمن في اللغة العربية نقيض الخوف والفزع، إذ اشتقت كلمة الأمن من الأمان والأمانة وهو يعني الطمأنينة والاستقرار والتخلص من الخوف والخطر سواء كان داخليا أم خارجيا. وربط الإسلام الأمن بالإيمان ولذلك دعا الله- عز وجل- عباده إلى الإيمان به ليتحقق لهم الأمن والأمان(١١). ولعل أدق مفهوم "للأمن" هو ما ورد في القرآن الكريم في قوله- سبحانه وتعالى-: "فَليعبدوا رب هَذا ٱلبيت(*) الَّذي أَطعمهم من جوعٍ وآمنهم

(*) يعتبر الأمن القومي من المفاهيم الحديثة، فقد تم استخدامه لأول مرة أثناء إنشاء مجلس الأمن القومي الأمريكي ١٩٧٤.

(١١) محمد عمارة، مقومات الأمن الاجتماعي في الإسلام، القاهرة، مكتبة الإمام البخاري، ٢٠٠٩، ص١٣.

(ISSN: 2537- 0758)

من خوف"[١٢] وكذلك قوله تعالى "وهذا البلد الأمين"[١٣] ومنه نستنتج أن الأمن حسب المدلول القرآني هو طمأنينة النفس وزوال الخوف. فأصل المفردات الأمن، الأمانة، الأمان مصادر تستعمل في اللغة اسما للحالة التي يكون عليها الإنسان في الأمن.

وقد اشير إلى مصطلح الأمن في اللغة الإنجليزية "Security" ويقصد بها التخلص من الخوف والقلق والعمل على توفير الطمأنينة والسلام[١٤]، أما في اللغة الفرنسية فيعرف sécurité وهي تعني "الغياب الحقيق لأي خطر".

كما أن الأمن يمكن تعريفه على أنه حالة يشعر فيها أفراد المجتمع بالاستقرار والسكينة تتناسب طرديا مع الامتناع عن ارتكاب الأفعال التي تحرمها التشريعات والأنظمة في ذلك المجتمع[١٥].

**ب- تعريف الأمن القومي اصطلاحا National Security**

هناك العديد من الاتجاهات لتعريف الأمن القومي تختلف وفقا للزاوية التي ينظر بها إلى هذا المصطلح ويمكن اجمالها في اتجاهين رئيسيين، أولهما الاتجاه الضيق في تعريف الأمن القومي وثانيهما الاتجاه الواسع في تناول هذا المفهوم فيما يتعلق بالاتجاه الأول الذي يأخذ بالمفهوم الضيق، حيث اقتصر تعريفه للأمن القومي بدلالة الجانب العسكري فقط، إذ تعرفه دائرة معارف العلوم الاجتماعية The encyclopaedia of Social Sciences بقدرة الدولة على حماية قيمها من التهديدات الخارجية[١٦]. وفي ذات الاتجاه يعرف أيضا بأنه" يساهم في حماية وحدة الإقليم ومؤسساته[١٧].

---

[١٢] القرآن الكريم، سورة قريش، الآية ٣، ٤.

[١٣] القرآن الكريم، سورة التين، الآية ٣.

[14] New Webster Dictionary and the saurus of the English Language, Lexicon Publication, Inc,1996, p 903.

[١٥] إيمان بكر أبو الهوى، التهديدات الإسرائيلية للأمن القومي والمائي العربين دراسة حالة إسرائيل ونهر الأردن في الفترة من الفترة من (١٩٩٤- ٢٠١٠)، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ص ١٧.

[١٦] أمين هويدي، العشرة والأمن في الشرق الأوسط وتأثيرها على التنمية الديمقراطية، القاهرة، دار الشرق، ١٩٩٤، ص ٥٠. وعمر عبد الله كامل، "الأمن العرب من منظور اقتصادي" أعمال ندوة الأمن العربي: التحديات الراهنة والتطلعات المستقبلية، في الفترة من ٩ إلى ١٩٩٦/١/١١، باريس، فرنسا، مركز الدراسات العربي- الأوروبي، الطبعة الأولى، ١٩٩٦، ص ٨٤.

[17] Shah Tarzi, The Dilemma of Collective Security, A Theoretical Critique, international Relatio, Vol.13, No. 6,1997,p 46.

يمكن تعريف الأمن القومي[١٨] وفقا للمفهوم الواسع حيث ينظر إليه على أنه أعم وأوسع من مجرد الاقتصار على جانب واحد محدد، فهو يتضمن الأبعاد الاقتصادية والدبلوماسية والاجتماعية، بالإضافة إلى البعد العسكري. فيعرف على أنه مدى غياب التهديدات الموجهة للقيم المكتسبة، ويشير بمعناه الذاتي إلى غياب الخوف من أن تتعرض تلك القيم إلى هجوم[١٩].

كما يعرف بأنه" قدرة الدول والمجتمعات على الحفاظ على كيانها المستقل وتماسكها الوظيفي ضد قوى التغيير التي يرونها معادية، فالحد الأدنى للأمن هو البقاء، لكنه أيضا إلى حد معقول سلسلة من الاهتمامات الجوهرية حول شروط حماية هذا الوجود[٢٠].

كما يعرف بأنه "ذلك الجزء من سياسة الحكومة الذي يستهدف خلق الظروف المواتية لحماية القيم الحيوية[٢١]، ويعرف أيضا بأنه "أية تصرفات يسعى المجتمع– عن طريقها– إلى حفظ حقه في البقاء[٢٢].

وكذلك يمكن تعريف الأمن القومي بأنه "جملة المبادئ والقيم والأهداف الوظيفية والسياسيات العملية المتعلقة بتأمين وجود الدولة، وسلامة أركانها ومقومات استمرارها واستقرارها، وتلبية احتياجاتها وضمان قيمها ومصالحها الحيوية، وحمايتها من الأخطار

---

[١٨] وعلى الرغم من أن مصطلح الأمن القومي قد شاع بعد الحرب العالمية الثانية، إلا أن جذوره تعود إلى القرن السابع عشر، وبخاصة بعد معاهدة وستفاليا عام ١٦٤٨ التي أسست لولادة الدولة القومية أو الدولة– الأمة Nation – State وشكلت حقبة الحرب الباردة الإطار والمناخ اللذين تحركت فيهما محاولات صياغة مقاربات نظرية وأطر مؤسساتية وصولاً إلى استخدام تعبير "استراتيجية الأمن القومي"، وسادت مصطلحات الحرب الباردة مثل الاحتواء والردع والتوازن والتعايش السلمي كعناوين بارزة في هذه المقاربات بهدف تحقيق الأمن والسلم وتجنب الحروب المدمرة التي شهدها النصف الأول من القرن العشرين.

[19] Arnold Wolfers, Discord and collaboration, Essays on International Politics Baltimore, John Hopkins University Press, 1962, P.150.

[٢٠] على عبد العزيز الياسري، الأمن القومي العراقي الأبعاد الفكرية السياسية لاستراتيجية الأمن القومي في العراق، بلا ناشر، ٢٠١٠، ص٥٥.

[21] Frank Trager and Philip Kronenberg (eds.), National Security and American Society, Kansas University Press, Kansas 1973, p35-36.

[22] Henry Kissinger, Nuclear Weapons and Foreign Policy, Wild Field and Nicholson, London ,1969, p 46.

(ISSN: 2537- 0758)

القائمة والمحتملة داخليا وخارجيا مع مراعاة المتغيرات البيئية الداخلية والإقليمية والدولية"[٢٣].

**ثانيا المفاهيم المرتبطة بالأمن القومي:**

يرتبط بالأمن القومي العديد من المفاهيم ومنها الأمن البيئي، والأمن الإنساني وسوف يتم تناولهم بالشرح على النحو التالي:

**أ: مفهوم الأمن البيئي**

يجمع الأمن البيئي بين مفهوم الأمن ومفهوم البيئة، فهو يشير إلى المشاكل الأمنية الناجمة عن المجتمعات البشرية وتأثيرها على البيئة من جهة، كما يشير إلى الأزمات والكوارث التي تسببها البيئة من جهة ثانية وما لها من آثار سلبية على المجتمع الإنساني، وبذلك هناك علاقة متبادلة بين البيئة والمجتمع الإنساني.

والأمن البيئي يمثل الأمان العام الذي يشعر به الإنسان، وهو مرتبط بعوامل عدة هي: توافر الظروف المعيشية المناسبة في بيئة سليمة وبحياة كريمة وصحية، توافر الوقاية اللازمة من المخاطر البيئية التي قد تنجم عن الطبيعة أو بفعل الإنسان مع القدرة على السيطرة والتحكم في الأضرار التي قد تنجم عنها، إمكانية الملاحقة القانونية لكل من يتسبب في إضرار البيئة، إتاحة المعلومات التي تؤثر على البيئة المحيطة بالإنسان، استدامة عناصر النظام البيئي وتنميتها حفاظا على حقوق الأجيال القادمة[٢٤].

**ب: مفهوم الأمن الإنساني:**

ظهر مفهوم الأمن الإنساني من خلال تقرير التنمية البشرية للعام ١٩٩٤ الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وركز على صون كرامة البشرية وكرامة الإنسان وتلبية احتياجاته المادية والمعنوية، ويتحقق الأمن الإنساني من خلال التنمية الاقتصادية المستدامة. والحكم الرشيد، والمساواة الاجتماعية، وسيادة القانون، وانعدام التهديد والخوف بجميع أشكاله المختلفة[٢٥].

---

[٢٣] على عباس مراد، مشكلات الأمن القومي " أنموذج تحليل مقترح، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، ٢٠٠٥، ص ٣٥.

[٢٤] د. شهيرة حسن أحمد وهبي، "الأمن البيئي في المنطقة العربية"، المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية بعنوان: التنمية البشرية وآثارها على التنمية المستدامة، المنظمة العربية للتنمية أعمال المؤتمرات، شرم الشيخ، مصر، مايو، ٢٠٠٧، ص ٣٥٥.

[٢٥] د. محمود شاكر سعيد، خالد بن عبد العزيز الحرفش، مفاهيم أمنية، الرياض، السعودية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الطبعة الأولى، ٢٠١٠، ص ١١.

يضم الأمن الإنساني حسب ما ورد في تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي السابق الذكر إثنين من الجوانب الرئيسية "أولا يعني السلامة من التهديدات المزمنة مثل الجوع والمرض والقمع، وثانيا يعني الحماية من الاضطرابات المفاجئة والمؤلمة في أنماط الحياة اليومية سواء المنازل، أو في العمل، أو في المجتمعات"، ويشير كذلك التقرير إلى أن مكونات الأمن الإنساني تتضمن عنصرين أساسيين هما "التحرر من الخوف والتحرر من العوز"[٢٦]، بالإضافة إلى ما سبق، فقد تم تحديد سبعة أبعاد أساسية في الأمن الإنساني وهي تتمثل في: "الأمن الاقتصادي، والأمن الغذائي، والأمن الصحي، والأمن البيئي، والأمن الشخصي، والأمن المجتمعي، وأخيرا الأمن السياسي".

كما عرف الأمن الإنساني من قبل لجنة الأمن الإنساني في تقريرها عام ٢٠٠٣ بأنه "يعني حماية الحريات الأساسية، الحريات التي هي جوهر الحياة. وهو ما يعني حماية الناس من الخطر (الشديد) وانتشار التهديدات في العموم. وهو ما يعني استخدام العمليات التي تُبني على نقاط قوة الناس وتطلعاتهم. وهو ما يعني خلق النظم السياسية والاجتماعية والبيئية والاقتصادية والعسكرية والثقافية التي معا تعطي الناس اللبنات الأساسية للبقاء على قيد الحياة، وسبل العيش والكرامة[٢٧].

الأمن الإنساني حسب تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام ٢٠٠٩ هو "تحرر الإنسان من التهديدات الشديدة والمنتشرة والممتدة زمنيا وواسعة النطاق التي تتعرض لها حياته وحريته"[٢٨]. يركز هذا التعريف على جميع التهديدات التي تمس بالأمن الإنساني. ويتحقق الأمن الإنساني من خلال آليتين رئيسيتين هما الحماية والتمكين:

**الحماية**: يتميز الأمن الإنساني بأنه ذو طابع وقائي ويعمل بشكل مسبق لمواجهة التهديدات التي تحيط بالأفراد، وهو ما يتطلب وضع معايير وإنشاء مؤسسات على الصعيدين الوطني والدولي للتصدي لأوجه انعدام الأمن بطريقة شاملة ووقائية لا تقتصر

---

(26) United Nations Development Programme, Human Development Report 1994, New York, Oxford University Press, 1994, PP.23-24.

(27) Commission on human Security، human Security Now ،New York,2003,P.4, Accessed:11/1/2020, http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/91BAEEDBA50C6907C1256D19006A9353-chs-security: may03pdf.

(٢٨) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٩: تحديات أمن الإنسان في البلدان العربية، المكتب الإقليمي للدول. العربية بيروت، لبنان، ٢٠٠٩، ص ١٩.

(ISSN: 2537- 0758)

على ردود الأفعال تجاه التهديدات المختلفة، بل تعمل بشكل وقائي وتكشف ثغرات البنية الأساسية للحماية.

**التمكين:** أي اكساب الأفراد القدرة على التصرف والتخطيط سواء لصالحهم أو لصالح بقية أفراد المجتمع، وجعلهم يمتلكون قدرة المطالبة باحترام حقوقهم وحرياتهم والتصدي للكثير من المشكلات وإيجاد الحلول لها، الأمر الذي يتطلب النهوض بكل ما من شأنه تعزيز هذه القدرات[٢٩].

ويهدف الأمن الإنساني إلى تحقيق الشعور بالأمن من خلال الاعتراف بحقوق الإنسان[*]، وتمكين الناس من هذه الحقوق عن طريق التنمية الإنسانية المستدامة من أجل الوصول إلى مستويات مقبولة من الانتفاع. ويرتكز مفهوم الأمن الإنساني بالأساس على صون بقاء وكرامة الإنسان، وكذلك تلبية احتياجاته المادية والمعنوية من خلال اتباع سياسات تنموية رشيدة، ووجود ضمانات كافية لحقوق الإنسان الأساسية[٣٠].

**ثالثا: أبعاد الأمن القومي:**

نظرا لتعدد وظائف الدولة التي لم تعد تقتصر على مجال محدد يقتصر على جانب الحماية العسكرية، بل تعددت تلك الوظائف واتجهت الدولة المعاصرة إلى التدخل بصورة مباشرة أو غير مباشرة في جميع المجالات والوظائف التي بدأت ترتبط بالأمن[٣١]، وبذلك تتعدد أبعاد الأمن القومي على النحو التالي:

---

[٢٩] خولة محي الدين يوسف، الأمن الإنساني وابعاده في القانون الدولي العام، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٨، العدد الثاني، ٢٠١٢، ص ٥٣٤.

[*] أشارت الاتفاقات (المعاهدات) الدولية الخاصة بحقوق الإنسان لقضايا المياه، كاتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩) في المادة ٢٤، الفقرة ٢، التي تطالب الدول بمكافحة الأمراض وسوء التغذية عبر توفير الأغذية الكافية ومياه الشرب النقية، والمادة ٢٧ الفقرة الثانية، التي تتحدث عن تأمين ظروف المعيشة اللازمة لنمو الطفل، واتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ١٩٧٩، **يمكن الرجوع في ذلك إلى**
(http://www.diplomatie.gouv.fr/fr/IMG/pdf/Conv_Droit_Enfant.pdf)

[30] NICOSCHRIJER, The Evolution of Sustainable Development in International Law Inception, Meaning and Status, Leiden/ Boston, Pocketbooks of the Hargue Acadhvly Ok International Law 2008, Martinus Nijhoiff- Publishers, p 82-83.

[٣١] عبد الله مسعود وعلى عباس مراد، الأمن والأمن القومي، المركز العالمي لدراسات وابحاث الكتاب الأخضر، بنغازي، ٢٠٠٦، ص ٤٥.

**١- البعد السياسي:**

يعتبر هذا الجانب يعتبر من الجوانب المهمة والمؤثرة في الأمن القومي حيث من خلاله يمكن الحفاظ على الكيان السياسي للدولة، وللحفاظ أسرار الدولة وسلامتها وضمان عدم فساد العلاقة بين السلطة والشعب وهو بذلك يتحول إلى المحافظة على أمن الدولة الداخلي وعلى الاستقرار السياسي الذي يعتبره البعض من بين العناصر لتحقيق الأمن القومي[٣٢].

**٢- البعد العسكري:**

يعد الأمن العسكري في الجانب الأكثر ظهورا لمفهوم الأمن القومي، والذي كان في زمن ما يوصف كمرادف لمفهوم الأمن القومي، ومازال العديد من المفكرين يعتقدون أن الأمن القومي ينحصر في القوة والقدرة العسكرية التي تتمتع بها الدولة، والتي بها يمكن أن تواجه أي تهديد، فالدولة الضعيفة عسكريا تصبح هدفا للدولة الأقوى، وبالتالي يتعرض أمنها للخطر.

**٣- البعد الاقتصادي:**

يعتبر الأمن الاقتصادي أحد أهم جوانب الأمن القومي حيث يهدف إلى توفير الأوضاع الملائمة للوفاء باحتياجات المجتمع، وتوفير سبل التقدم والرفاه، وهو ما يمكن أن نلتمسه من خلال توفر الحد الأدنى أو الاكتفاء الذاتي الاقتصادي الذي يترتب عليه تنمية اقتصادية مستقلة ناجحة بالاعتماد على الذات وعدم التبعية الاقتصادية، ويصاغ مفهوم وواقع الأمن الاقتصادي من خلال حاصل تفاعل كلا من الأمن الصناعي والأمن الغذائي والأمن المائي[٣٣].

**٤- البعد الاجتماعي**

يعد البعد الاجتماعي من الجوانب المهمة لأنه يدعو مباشرة إلى التماسك الاجتماعي، والقوة الاجتماعية، وعكس الصورة الجديدة والمقبولة للمجتمع الخالي من الانحرافات والقوى الهدامة، أي المجتمع الذي يملك كل مقومات التماسك من عادات وتقاليد تؤهله لمقاومة التفكك والإنحلال، من هنا فإن الأمة التي تتمسك بهويتها المميزة

---

[٣٢] محمد صادق إسماعيل، المياه العربية وحروب المستقبل، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠١٢، ص ٣٠.

[٣٣] خالد عبد القادر التومي، الأمن المائي وارتباطه بالأمن القومي اقتصاديا وسياسيا: الحالة الليبية أنموذجا، مجلة ريماك، العدد ٢، ٢٠٢٠، ص٧.

(ISSN: 2537- 0758)

لها والتي لا تتنكر لماضيها، وفي نفس الوقت تملك مجموعة من القيم تحمي بها استمرارها واستقرارها. والذي يسعى دائما إلى التوفير الأمن والطمأنينة للمواطنين بالقدر الذي يزيد من شعور الانتماء والولاء للوطن، بالتالي يكون أمنها القومي في منأى عن أي تهديدات ومخاطر.

**٥- البعد الثقافي**

يعد الأمن الثقافي من الجوانب المهمة معنويا والأساسية بالنسبة لمفهوم الأمن القومي، فهو يشتمل على الحرص على ثقافة واحدة وموحدة وتكامل ثقافي، واستقلالية ثقافية في مواجهة ثقافات دخيلة وأخرى عنصرية وطائفية... إذن فهو قدرة الدولة على الحفاظ على ثقافتها وأنماط السلوك والاستهلاك واللغة والاعتزاز بتاريخها وقيمها وتراثها والتي تقوي بها وحدتها وتكون دفاعا لأبنائها لمواجهة أي خطر أو تهديد، وهنا الجانب يعتبر الأكثر خطورة على الأمن القومي بكونه ينصب مباشرة إلى هوية البلد.

**٦- البعد البيئي:**

يوفر الأمان ضد التهديدات ومخاطر البيئة، ولا سيما التلوث البيئي والذي يمكن أن ينعكس سلبا على الأمن. وقد ارتبطت العديد من الأزمات الأمنية بمظاهر الندرة في موارد الطاقة والموارد الطبيعية، التي عادة ما تفرز خلافات وأزمات حول كيفية استغلالها، والماء يلعب دور المحرك الرئيسي في اغلب النزاع اتحول العالم[٣٤].

## المطلب الثاني

## الأسباب المؤسسة للأمن المائي

لا ينفصل مفهوم الأمن المائي عن مفهوم الأمن القومي، حيث تعددت الاتجاهات التي سعت لتوضيح ماهية الأمن القومي، فهناك من يوسع من المفهوم ليشمل الأبعاد غير العسكرية، أي الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية، وبمعنى أدق يشمل الأبعاد التنموية إلى جانب الأبعاد العسكرية، وهناك من يقصره فقط على الأبعاد العسكرية. إلا أنه وبصرف النظر عن الاتجاهات والآراء المختلفة في ذلك الصدد، يمكن تعريف الأمن القومي لدولة بأنه "الإجراءات التي تتخذها تلك الدولة للحفاظ على كيانها،

[٣٤] سليمان عبد الله حربي، مفهوم الأمن ومستوياته وصيغه وابعاده، دراسة نظرية في المفاهيم والأطر، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد ١٩، ص ١٧.

ومصالحها في الحاضر والمستقبل، مع مراعاة المتغيرات الدولية[٣٥]، ولذلك سوف نتناول مفهوم الأمن المائي على النحو التالي:

**أولا: مفهوم الأمن المائي:**

ويعد أمن المياه هو جزء لا يتجزأ من المفهوم الشامل للأمن الإنساني، كما أنه يعد أحد الركائز الأساسية للأمن القومي لأي دولة، فالماء عنصر حيوي وأساسي لحياة الإنسان والكائنات الحية، يحتل أهمية قصوى للتنمية الاقتصادية في جميع أنواعها ومجالاتها، ومن ثم كان الاهتمام بتوفير الموارد المائية وتطويرها والمحافظة عليها من أهم ما تسعى إليه الدول الحديثة، ضمانا لاستقرارها وبقائها واستمرار مسيرتها نحو التنمية الشاملة.

وعرف تقرير الأمم المتحدة للتنمية البشرية عام ٢٠٠٦ الأمن المائي بأنه "الحرص على أن يكون لدى كل شخص مصدر يعتمد عليه للحصول على مياه مأمونة بالقدر الكافي وبالسعر المناسب، حتى يتمكن من أن يعيش حياة ينعم فيها بالصحة والكرامة والقدرة على الإنتاج، مع الحفاظ في نفس الوقت على النظم الايكولوجية التي توفر المياه وتعتمد عليها في نفس الوقت، وعندما لا تتوفر تلك الظروف أو عندما ينقطع السبيل للحصول على المياه، يواجه البشر مخاطر كبيرة تتعلق بالأمن البشري ترجع إلى اعتلال الصحة وانقطاع سبل المعيشة"[٣٦].

كما يعرف الأمن المائي بقدرة المجتمع وإطاره النظامي لدولة على مواجهة كافة التهديدات الداخلية والخارجية بما يؤدي إلى المحافظة على كيانه وهويته وإقليمه موارده وتماسكه وتطوره وحرية إدارته، ونعني بالأمن المائي أيضا مجموعة الترتيبات والإجراءات التي تقوم بها دولة ما للمحافظة على مواردها المائية[٣٧].

---

[٣٥] ممدوح كامل، الأمن القومي والامن الجماعي الدولي، دار النهضة العربي، القاهرة، ١٩٨٥، ص٢٨

[٣٦] تقرير التنمية البشرية، لعام ٢٠٠٦، ص ٣.

- Andrej Zwitter, Human Security, Law and the Prevention of Terrorism, Simultaneously Published in the USA and Canada, Rutledge, First Published 2011. P 101- 103.
- Grey, D & Sadoff, CW, 2007. Sink or swim: Water security for growth and development. World Bank, Washington DC

[٣٧] مدحت أيوب، الأمن القومي العربي في عالم متغير بعد أحداث سبتمبر ٢٠٠١، القاهرة، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، ٢٠٠٣، ص ٢، مجدي صبحين دراسات استراتيجية، مشكلة المياه في المنطقة والمفاوضات متعددة الأطراف، ١٩٩٢، ص ١٤٤.

(ISSN: 2537- 0758)

وقد يعرف الأمن المائي بالحق في المياه. عرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي[*] (UNDP) الحق في الماء بأن: تُتَاح لكلّ شخص مصدر للمياه؛ ويشترط في هذه الأخيرة (المياه) أن تكون مأمونة، وبالقدر الكافي، وبالسّعر المناسب؛ حتّى يتمكّن الشّخص من العيش حياة صحّية وكريمة ومنتجة، لكن مع الحفاظ في نفس الوقت على النُّظُم الإيكولوجية المساعدة على إعادة انتاج المياه[٣٨].

وفي نفس السياق عرّفت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التابعة للأمم المتحدة الحق في الماء بأنه حقّ كل فرد في: "الحصول على كمية من الماء تكون كافية ومأمونة ومقبولة ويمكن الحصول عليها ماديا وميسورة ماليا لاستخدامها في الأغراض الشخصية والمنزلية"[٣٩].

ويمكن تحديد الأمن المائي على أنه قدرة السكان على حماية الوصول المستدام إلى كميات كافية ومقبولة لنوعية المياه للحفاظ على سبل العيش ورفاهية الإنسان، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية؛ وضمان الحماية من التلوث الناجم عن المياه والكوارث المتعلقة بالمياه؛ والحفاظ على النظم البيئية[٤٠].

وعلى النقيض من الأمن المائي يظهر **العجز المائي** والذي يقصد به نقص في امدادات المياه ذات النوعية المقبولة، ومستويات منخفضة من الإمداد المائي، في مكان محدد ووقت معين عن مستويات الإمداد المطلوب كنتيجة لعدم كفاية الموارد المائية، والافتقار إلى البنية التحتية أو سوء صيانتها، أو المستويات المنخفضة للموارد المائية نتيجة للاختلافات السنوية أو الموسمية في المناخ[٤١].

---

(*) United Nations Development Programme

(٣٨) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، «ما هو أبعد من النّدرة: القوّة والفقر وأزمة المياه العالمية»، تقرير التنمية الإنسانية ٢٠٠٦،، ص٣.

(٣٩) مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، ONU HABITAT، منظمة الصحة العالمية: "الحق في المياه"، صحيفة الوقائع رقم ٣٥، الأمم المتحدة، جنيف، سبتمبر ٢٠١٢، ص١.

(40) Gleick Peter & Iceland Charles, Water security and conflict, World Resource Institute, 2008, p 3.

(٤١) تقرير منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بشأن المياه، التكيف مع ندرة المياه" إطار عمل من أجل الزراعة والأمن الغذائي، ٢٠١٣، ص ٦، محمد سالمان طايع، الصراع الدولي على المياه: بيئة حوض النيل، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، ٢٠٠٧، ص ٢٩.

من خلال استعراض تلك التعاريف، يمكن أن نعرف الأمن المائي بأنه تحقيق التوازن كما ونوعا زمانا ومكانا، بين الموارد المائية المتاحة والاحتياجات المائية المختلفة في الحاضر والمستقبل. وهو ما يعني أن حالة الأمن المائي لأي دولة من الدول، وفي أي فترة زمنية معينة، يعد ضرورة للحفاظ على حياة مواطنيها وصون كرامتهم ولتحقيق التنمية المستدامة التي تلبي طموحاتهم الوطنية.

**ثانيا: علاقة الأمن المائي بحقوق الإنسان**

يركز مفهوم حقوق الإنسان على تحديد مجموعة من الحقوق السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية اللازم توفرها للأفراد وإضفاء الطابع القانوني عليها. وفي عام ١٩٤٨ انتقلت هذه الحقوق من المجال المحلي إلى المجال الدولي عقب صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي نص على حق كل فرد في الحياة والحرية والأمن و قد مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان نقلة من مفهوم الفرد أو المواطن إلى مفهوم الإنسان[٤٢]. وتمثل انتهاكات حقوق الإنسان تهديدا للأمن الإنساني بالإضافة إلى كونها من الأسباب الجذرية لانعدام الأمن والعنف والصراع ومن جانب أخر فإن احترام حقوق الإنسان يمنع انعدام الأمن[٤٣].

يعد الحصول على مياه الشرب المأمونة شرط أساسي مسبق للتمتع بعدد من حقوق الإنسان، ومنها الحق في المساواة وعدم التميز، والحق في المواطنة، وكذلك الحق في جودة الحياة. ولهذه الأهمية ضمنت هذه الحقوق في دساتير الدول المختلفة لضمان حماية تلك الحقوق.

يمنح الدستور الضمان العام الأقوى لحقوق الإنسان ضمن الأطر القانونية الوطنية لأنه يمثل القانون الأعلى للدولة، والذي يجب على كل الأطراف التابعة للأطر القانونية

---

[٤٢] غادة على موسى، مخاطر غياب الأمن الإنساني على البيئة والتنمية المستدامة، المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية بعنوان: التنمية البشرية، وآثارها على التنمية المستدامة، المنظمة العربية للتنمية أعمال المؤتمرات، شرم الشيخ، مصر، ٢٠٠٧، ص ١٥٦

[43] Wolfgang Benedek and Others, Human Security and human Rights Education: Pilot study, European Training and Research Centre for Human Rights and Democracy, Austric, Graz ,July 2002, P.16, Accessed: 12/1/2020 http://mercury.ethz.ch/serviceengine/Files/ISN/31763/ipublicationdocument_singledocument/c4f1d629-711a-4de0-8303-4c2f1cb70958/en/14.pdf.

(ISSN: 2537- 0758)

أن تمتثل له، كما يعد الضمان الدستوري المرجع لصياغة وتفسير القوانين واللوائح والسياسيات التابعة للدستور.

ويمكن للضمانات الدستورية لحقوق الانسان في المياه أن تتخذ اشكالا مختلفة: حيث يمكن أن تكون صريحة أو ضمنية أو أن تختلف في مستوى التفصيل. إن حق الإنسان في المياه كان ومازال جزءا من العديد من الدساتير. بما في ذلك الدساتير التي وضعت قبل الاعتراف بحقوق الإنسان في المياه الصالحة وخدمات الصرف الصحي من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ٢٠١٠.

وفي عام ٢٠٠٤ أصبحت الأوروغواي أول بلد تدرج الضمان الصريح لحقوق الإنسان في المياه وخدمات الصرف الصحي في دستورها وذلك في نص المادة ٤٧ منه على "إمكانية الوصول للمياه الصالحة للشرب وخدمات الصرف الصحي تشكل حقا إنسانيا أساسيا"[٤٤].

**١ – الأمن المائي والحقوق الاقتصادية والاجتماعية الثقافية:**

في نوفمبر ٢٠٠٢، اعتمدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية تعليقها رقم ١٥ بشأن الحق في الماء الذي يعرف بأنه حق كل فرد في الحصول على كمية من الماء تكون كافية ومأمونة ومقبولة ويمكن الحصول عليها ماديا وميسورة ماليا لاستخدامها في الأغراض الشخصية والمنزلية. وبالرغم من أن العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لا يشير صراحة إلى الحق في المياه[٤٥]، فقد أكدت اللجنة أن الحق في المياه جزء من الحق في التمتع بمستوى معيشة ملائم، كشأن

---

[٤٤] الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، الحق في المياه، ص ٨.

Uruguay's Constitution of 1966 ،Reinstated in 1985, with Amendments through 2004, constituteproject. org, act 47 (Water is a natural resource essential for life.The access to potable water and the access to sanitation, constitute fundamental human rights).

[٤٥] تحدد الفقرة ١ من المادة ١١ من العهد الدولي عددا من الحقوق الناشئة عن إعمال الحق في مستوى معيشي كاف، والتي لا يمكن الاستغناء عنها إعمال هذا الحق، بما في ذلك "..... ما يفي بحاجتهم من الغذاء والكساء والمأوى". ويشير استخدام عبارة بما في ذلك "إلى أن قائمة الحقوق هذه لا يراد منها أن تكون حصرية. وبالطبع فإن الحق في الماء يبقى ضمن الضمانات الأساسية لتأمين مستوى معيشي كاف، نظرا إلى أنه واحد من أهم الشروط الأساسية للبقاء. يمكن الرجوع في ذلك إلى التعليق العام رقم ١٥، (٢٠٠٢) بشأن الحق في الماء ن القرة ٣.

الحقوق المتعلقة بالغذاء والسكن والكساء الملائم. وأكدت اللجنة أيضا أن الحق في المياه يرتبط ارتباطا وثيقا بالحقوق في الصحة والسكن اللائق والغذاء.

**٢ – الأمن المائي والحق في عدم التمييز والمساواة:**

ويقصد بالتمييز أي تفرقة أو إقصاء أو تقييد على أساس خصائص محددة للشخص من قبيل العنصر أو الدين أو الجنس، يكون أثره أو الغرض منه هو إضعاف أو إبطال الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها.

ويعد عدم التمييز والمساواة من المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وعنصران بالغا الأهمية من عناصر الحق في المياه. وإن التمييز فيما يتعلق بالحصول على مياه الشرب المأمونة يستمد جذوره من القوانين أو السياسات أو التدابير التمييزية، أو اعداد السياسات بطريقة إقصائية، أو الحرمان من أمن الحيازة، أو تحديد المشاركة في صنع القرارات، أو انعدام الحماية من الممارسات التميزية من جانب الجهات الفاعلة الخاصة[٤٦].

نظرا لأهمية هذا المبدأ بصفة عامة وحقوق الإنسان في المياه بصفة خاصة، تضمن دساتير الدول عدم التمييز والمساواة، مما يمنح الأفراد حق المطالبة القانونية بهذا الحق.

**ففي مصر:** نص الدستور لعام ٢٠١٤ على المساواة وعدم التمييز في نص المادة ٥٣ منه "المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الدين، أو العقيدة أو الأصل أو العرق أو اللون أو اللغة أو الإعاقة أو المستوى الاجتماعي أو الانتماء السياسي أو الجغرافي، أو لأي سبب آخر[٤٧].

**وفي المغرب:** تضمن الدستور في المادة (٣١) على "تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادت المواطنات والمواطنين على قدم المساواة من الحق في: ... الحصول على الماء والعيش في بيئة سليمة،..[٤٨].

**وفي جنوب أفريقيا:** يتضمن الدستور النص على تكريس التدابير الإيجابية الهادفة إلى تحقيق المساواة الفعلية للجميع. وينص الدستور في المادة (٩) منه على أن "الجميع

---

[٤٦] الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، الحق في المياه، ص ١٦.

[٤٧] دستور جمهورية مصر العربية لعام ٢٠١٤، المادة ٥٣.

[٤٨] دستور المغرب الصادر ٢٠١١، المادة ٣١، على الموقع constituteproject.org

(ISSN: 2537- 0758)

متساوون أمام القانون وللجميع الحق في المساواة والاستفادة من القانون. وتشمل المساواة التمتع الكامل وعلى قدم المساواة بجميع الحقوق والحريات، ..."[٤٩].

**٣- الأمن المائي والحق في المواطنة:**

لكل شخص الحق في قدر متكافئ من الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية بما في ذلك وسائل ممارسة هذه الحقوق بفاعلية. ويعد انعدام الأمن المائي تهديدا لتلك الحقوق. يجب أن يتمكن كل المواطنين من الحصول على الموارد الكافية لتلبية احتياجاتهم الأساسية حتى يحيوا حياة كريمة. ولا شك أن المياه النظيفة جزء من الحد الأدنى اجتماعيا.

كما أن انعدام الأمن المائي يقلل من تكافؤ الفرص الذي هو مطلب أساسي لتحقيق العدالة الاجتماعية. حيث يمثل الماء مصدرا من مصادر الحياة والذي لا يمكن استبداله، وهو كذلك سلعة ضرورية يشترك فيها كافة سكان الأرض، فهو يمثل إرثا إنسانيا، لا يتماثل معه أي مصدر آخر، كما أنه لا يعتبر سلعة قابلة للتداول أو التسويق، حيث يجب أن يعود الأمر للمجتمع بكافة شرائحه وعلى مختلف مستويات التنظيم الاجتماعي فيه لضمان الحق في الحصول على الماء لجميع أفراده دون تمييز.

يُعتبر انعدام الأمن المائي انتهاكا قويًا لبعض أهم مبادئ العدالة الاجتماعية والمواطنة، إذ من المفترض أن تكفل المواطنة العادلة لكل شخص الحق في قدر متكافئ من الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية وممارستها بفاعلية، لذا يُعد انعدام الأمن المائي تهديداً لها لأنه يقلل من تكافؤ الفرص الذي هو شرط أساس لتحقيق العدالة الاجتماعية.

**٤- الأمن المائي والحق في جودة الحياة**

يمثل الماء مصدر الحياة فلا يمكن الاستغناء عنه أو التنازل عنه، وإذا كانت الحياة حق لكل إنسان كما جاء في المادة الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨، وإذا كان الماء هو أساس الحياة فمن المنطقي أن يكون الأمن المائي حق من حقوق الإنسان الأساسية[٥٠].

---

[٤٩] دستور جنوب افريقيا الصادر عام ١٩٩٦ شاملا تعديلاته لغاية عام ٢٠١٢، المادة (٩)، يمكن الوصول إليه constituteproject.org

[٥٠] الجمعية العامة للأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الانسان، الصادر بموجب قرار رقم ٢١٧ ألف (٣)، المؤرخ في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨.

إن مياه الشرب المأمونة حق من حقوق الإنسان، وهذا يعنى وجوب أن يحصل كل إنسان على المياه المأمونة، ومع ذلك لا يزال البشر الأكثر فقرا في جميع أنحاء العالم محرومين من هذا الحق الأساسي(٥١). وتعرف منظمة الصحة العالمية جودة الحياة بوصفها "إدراك الفرد لوضعه في الحياة في سياق الثقافة وأنساق القيم التي يعيش فيها ومدى تطابق أو عدم تطابق ذلك مع: أهدافه، وتوقعاته، وقيمه، واهتماماته المتعلقة بصحته البدنية، وحالته النفسية، ومستوى استقلاليته، وعلاقاته الاجتماعية، واعتقاداته الشخصية، وعلاقته بالبيئة بصفة عامة، وبالتالي فإن جودة الحياة بهذا المعنى تشير إلى تقييمات الفرد الذاتية لظروف حياته"(٥٢) . إن الدراسات تشير إلى أن جودة المياه هي من مؤشرات جودة الحياة، فالمستخدمين الذين تم توصيلهم بشبكات المياه كانت مؤشرات جودة الحياة عندهم إيجابية(٥٣).

**ثالثا: الأسباب المؤسسة للأمن المائي**

تعاني غالبية دول المنطقة العربية ومنها مصر من الشح الحاد في المياه مما يشكل ضغطا شديدا على المرافق المكلفة بتطوير إمدادات المياه والمحافظة عليها لتلبية الاحتياجات الحالية والمستقبلية. ويشكل النمو السكاني والتلوث البيئي أهم العوامل في الزيادة المستمرة بتفاقم الفجوة بين العرض والطلب على المياه(٥٤). ولذلك فسوف نتعرض للدوافع والأسباب التي تؤسس للحق في الأمن المائي كما يلي:

**أ: ندرة ومحدودية الموارد المائية:**

تعرف الأمم المتحدة ندرة المياه بأنها الحالة التي يحصل فيها الفرد الواحد على أقل من ١٠٠٠متر مكعب من الماء(٥٥). كما تعرف ندرة المياه بأنه الفارق بين توافر المياه والطلب المعين عليها بما في ذلك الاحتياجات الأساسية(٥٦).

---

(٥١) اليونيسف، الأشخاص الأكثر فقرا في العالم هم الأقل حصولا على المياه الصالحة للشرب، مارس ٢٠١٤، يمكن الحصول علية على الموقع:
http://www.unicef.org/arabic/media/24327_72900.html.

(52)Measuring Quality Of Life , World Health Organization, p 3

(٥٣) د. حنان كمال أبو سكين، الحق في المياه: عدالة الفرص والمخاطر، ورقة مقدمة للمؤتمر السنوي السادس عشر، قضايا البيئة وجودة الحياة نحو استراتيجية مصرية شاملة، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، ٢٠١٤، ص ٥.

(٥٤) الجمعية العربية لمرفق المياه، إصلاح مرافق المياه في المنطقة العربية " الدروس المستفادة والمبادئ الارشادية"، الطبعة الأولى ٢٠١٤، ص ٢.

(٥٥) موقع الامم المتحدة "اليوم العالمي للمياه ٢٢ مارس". يمكن الوصول إلية على الموقع

(ISSN: 2537- 0758)

تخلق ندرة المياه مشكلات اجتماعية معقدة، تتفاوت المجتمعات في قدرتها على التكيف مع العجز المائي، حيث تختلف قدرة التكيف في البلدان التي تكون كميات الأمطار والمياه السطحية قليلة فيها عن بلدان الواحات والأنهار. ويؤدي التنافس على موارد متناقصة باطراد، وفي بيئات غالبا ما تكون غير صحية، ومزدحمة، ومتزعزعة، إلى مواجهة بين مصالح قوى غير متكافئة تصطدم فيها المناطق الحضرية مع الريفية، والغنية مع الفقيرة.

**ب: التلوث البيئي**

يعتبر التلوث من أهم الأسباب التي أدت إلى تدهور واستنزاف الموارد الطبيعية. وقد عرف المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي التلوث بأنه" كل تغيير في تكوين أو في حالة الوسط الطبيعي، يحدث تحت التأثير المباشر أو غير المباشر للأنشطة الإنسانية[٥٧].

وقد عرف تلوث المياه العذبة "أن المجرى المائي يعتبر ملوثا، عندما يتغير تركيب عناصره أو تتغير حالته بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بسبب نشاط الإنسان، بحيث تصبح هذه المياه أقل صلاحية للاستعمالات الطبيعة المخصصة لها أو بعضها[٥٨]. تؤثر العمليات البيئية على نوعية المياه وعلى المسارات التي تسلك فيها عبر النظام البيئي[٥٩].

تعد ظاهرة التلوث البيئي واضحة للعيان، فلم تعد البيئة قادرة على تجديد مواردها الطبيعية، مما أدى إلى اختلال التوازن بين عناصرها المختلفة في عدد من المواطن، فلم تعد عناصرها قادرة على تحليل مخلفات الإنسان، أو استهلاك النفايات الناتجة عن نشاطاته المختلفة[٦٠].

---

www.un.org/ar/events/waterday

(56) Akram, A.A,. Is a surface-water market physically feasible in Pakistan's Indus Basin Irrigation System? Water International,2013, 38(5): 552–570

[٥٧] د. سمير حامد الجمال، الحماية القانونية للبيئة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٧، ص ٣٦.

[٥٨] ياسر محمد فاروق الميناوي، المسئولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٨، ص ٧١.

[٥٩] تقرير الأمم المتحدة بشأن تنمية المياه في العالم، الحلول المرتكزة على الطبيعة لدعم الموارد المائية، ٢٠١٨، ص ٤.

[٦٠] محمود الأبرش : السياسة البيئية في الجزائر في ظل الاتجاهات البيئية العالمية، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر – بسكرة، ٢٠١٧، ص ٤٣.

ومن مظاهر تلوث البيئة تلوث مصادر المياه ويقصد به كل تغيير في الصفات والخصائص الطبيعية للماء في مصادره الطبيعية نتيجة طرح كميات هائلة من فضلات المجتمعات الحضرية كالصرف الصحي والزراعي غير المعالج ونفايات المصانع ومحطات توليد الطاقة ووسائل النقل في المياه الجارية فيصبح الماء غير صالح للاستخدام لما أصابه من بكتيريا ومواد كيماوية سامة فيهدد صحة الانسان بالعديد من الأمراض ويعرض الأنشطة المائية للضرر بما في ذلك صيد الأسماك والأنشطة السياحية والزراعية، فضلا عن تسرب جزء كبير من هذه المياه الملوثة إلي المياه الجوفية التي يصعب معالجتها من التلوث[٦١].

ترتب على صرف المخلفات السائلة للمشروعات الصناعية وكذا الصرف الصحي في مياه نهر النيل العديد من الآثار السلبية منها تغير الخصائص الطبيعية لمياه نهر النيل حيث تعتبر مياه نهر النيل المصدر الأساسي لمياه الشرب والري والثروة السمكية والكثير من العمليات الصناعية وتوليد الطاقة الكهربية، إلا أن غياب الوعي وتدني الإحساس بالمسئولية وعدم كفاية التشريعات الوطنية الرادعة أدي لتعرض مياه النيل إلى العديد من الملوثات الصناعية. ويشكل ذلك عبئا كبيرا على ميزانية الدولة لتنقية تلك المياه حتى تكون صالحة للشرب فضلا عن ارتفاع تكاليف العلاج الناجمة عن الإصابة بالأمراض جراء استهلاك مياه غير صالحة للاستهلاك الآدمي خاصة في المناطق التي لا توجد بها محطات لتنقية المياه[٦٢].

**ج: النمو السكاني**

لقد زاد عدد سكان العالم بمقدار حوالي ثلاثة اضعاف خلال القرن الماضي، هذا في الوقت الذي زاد فيه استهلاك المياه بمقدار ستة أضعاف خلال ذلك القرن. إن

---

(61) Look at :

- Mashhood Ahamad Khan and Arsalan Mujahid Ghouri: Environmental Pollution: Its Effects on Life and its Remedies, Journal of Arts, Science & Commerce, Vol.II, Issue 2, 2011, p 278.
- د. محمد محمد مصطفى البنا وسعد مسعد شحاتة: تفعيل دور الدولة في حماية البيئة في مصر، المؤتمر العلمي السنوي الحادي والعشرون للاقتصاديين المصريين" دور الدولة في مصر في ضوء التطورات الاقتصادية المعاصرة" الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء التشريعي، ١٩٩٩، ص٤.

[٦٢] د. محمد صالح الشيخ: الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها، مكتبة وطبيعة الاشعاع الفنية، الطبعة الأولي، الإسكندرية، ٢٠٠٢، ص ١٩٩-٢٠٨.

(ISSN: 2537- 0758)

التحديات الأساسية التي تواجه قطاع المياه هي تأمينه لمتطلبات الإنسان من استخدامات منزلية ومتطلبات صحية وصناعية، بالإضافة إلى المطلب الأهم والأكثر إلحاحا للماء وهو تأمين احتياجاته للغذاء. ويقدر أن خمس سكان العالم لا يحصلون على المياه صالحة للشرب ونصف سكان العالم ليس لديهم خدمات صحية ملائمة ويقع عبء هذا النقص غالبا على الطبقات الفقيرة من المجتمع[٦٣].

توجد علاقة متبادلة بين ندرة المياه والسكان، فتظهر تأثير ندرة المياه على السكان، فتؤثر توفير امدادات المياه الكافية وبنوعية ملائمة أهمية كبيرة لتشغيل جميع القطاعات الاقتصادية وضمان نموها وازدهارها، وبالتالي، تحقيق رفاه السكان وضمان سبل عيشهم. وتؤثر إمدادات المياه ونوعيتها مباشرة على حركة السكان، بما في ذلك النزوح من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية. ويعمل النمو السكاني على زيادة الطلب على المياه على جميع المستويات، مما يؤدي إلى خفض نصيب الفرد من مجموع الموارد المائية المتاحة داخل الحدود الوطنية[٦٤].

## المبحث الثاني
## شروط ومحددات الأمن المائي

يعد الحق في الأمن المائي أداة فعالة لتحقيق بقاء الإنسان وكرامته الإنسانية، حتى يمكن الوصول إلى الأمن الإنساني بشكل عام، وحتى يمكن تحقيق ذلك فلابد من توفر مجموعة من الشروط والمحددات التي ينبني عليها هذا الحق على النحو التالي:

**المطلب الأول: الشروط الواجب توافرها لتحقق الأمن المائي**

**المطلب الثاني: محددات الأمن المائي**

### المطلب الأول
### الشروط الواجب توافرها لتحقق الأمن المائي

يعتبر الحق في الأمن المائي من الحقوق الإنسانية التي لابد من تحقيق شروط يتأسس عليها هذا الحق ومنها توفر كمية المياه الكافية والمستمرة، وضرورة توفر المياه

---

[٦٣] المنظمة العربية للتنمية الزراعية، دراسة تطوير أساليب استرداد تكلفة إتاحة مياه الري على ضوء التطورات المحلية والدولية، ص ١٨.

[٦٤] الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، تقرير السكان والتنمية، مواجهة تداعيات ندرة المياه على السكان في المنطقة العربية، العدد السابع، ٢٠١٥، ص ١٥.

الآمنة، ضرورة الوصول للمياه ماديا اقتصاديا وإمكانية الحصول على المعلومات وعدم التمييز، وهو ما سوف نتعرض له على النحو التالي:

**أولا: شرط الكمية الكافية والدائمة من المياه:**

لكل انسان الحق في الحصول على كمية كافية من المياه لصون كرامته وحياته وصحته. وذلك مع ضمان الاستفادة المتواصلة من الامدادات الموجودة من المياه اللازمة لإعمال الحق في المياه، دون توقف لهذه الإمدادات. وبما يضمن تكافؤ الفرص بين الأفراد في الحصول على الكمية الكافية والمستمرة من المياه، ويدخل في الاستمرارية استدامة هذه الموارد من المياه للأجيال الحالية والقادمة من أجل الوفاء بمتطلبات الحياة. وبما يضمن كذلك المحافظة على النظم البيولوجية التي توفر المياه، واستمرار التدفق الطبيعي لها قدر الإمكان. فعدم استمرارية تدفق المياه يؤدي إلى حدوث مخاطر كثيرة تهدد الأمن الإنساني: من انتشار الأمراض والفقر والبطالة وانعدام الدخل وسوء التغذية أي أن كل ذلك يمثل تهديدا لبقاء الانسان بصفة عامة[٦٥].

**ثانيا ضرورة توافر النوعية الآمنة من المياه**

إن مياه الشرب اللازمة لبقاء الإنسان على قيد الحياة يجب أن تتوفر لها معايير خاصة من حيث القبول، حتى يتمكن الانسان من شربها. إلا أنه نتيجة للتزايد السريع في عدد السكان، والتطور الصناعي، تعرضت مصادر المياه عامة والأنهار خاصة لأخطار التلوث وتغيرت صفات المياه مما جعل استخدامها غير ممكن لما يترتب عنه من تهديد لحياة الإنسان وصحته[٦٦].

وهناك العديد من العوامل التي تؤثر في نوعية المياه ودرجة الأمان بها، ومن هذه العوامل: الغنى والفقر، حيث يرتبط أيضا بمدى تمتع الأشخاص بوجود مرافق وهياكل لتوفر المياه النظيفة، كما يختلف الأمر أيضا بين سكان الريف والمدينة، كما يؤثر تغير المناخ في نوعية المياه الصالحة للشرب، حيث يزيد من تلوثها.

---

[٦٥] منذر خدام، الأمن المائي العربي، الواقع والتحديات، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة ٢، ٢٠٠٣، ص ١٨.

[٦٦] أحمد حسين اللقاني، فارعة حسن محمد، "البيئة بين الحاضر والمستقبل" القاهرة، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٩٩٩، ص ٢١٥-٢١٦.

(ISSN: 2537- 0758)

**ثالثا: إمكانية الوصول المادي والاقتصادي للمياه**

يعد الوصول إلى مصدر مياه مستدام وآمن وصالح حقا إنسانيا أساسيا يمكن التمتع به من خلال إمكانية الوصول إليه ماديا بتكلفة ميسورة حتى يمكن الوفاء بكافة احتياجات الإنسان. يجب أن يكون بإمكان الجميع تحمل نفقات الماء ومرافقه وخدماته، وتحمل التكاليف المباشر وغير المباشرة، وكذا الرسوم المرتبطة بتأمين المياه، كما يجب ألا تمس هذه التكاليف والرسوم باقي حقوق الانسان الأخرى، إذ يجب على الدولة أن تقوم بتوفير المياه للمواطنين وأن تكون في متناول الجميع بأسعار مقبولة[٦٧].

وبذلك فإن توفير إمدادات المياه والصرف الصحي يجب أن تكون بإمكان الوصول إليها من حيث ثمنها أو القدرة على تحمل تكلفتها، لذلك يجب أن توفر إما مجانا أو بأسعار مدعومة إلى حد كبير لجميع الناس، وخاصة من لا يملكون القدرة على تحمل تكلفتها، فمن حق كل انسان الوصول إلى المياه بيسر وسهولة من الناحية الاقتصادية والمادية على حد سواء.

**رابعا: إمكانية الحصول على المعلومات:**

لا يتأسس التمتع بالحق في الأمن المائي فقط على إمكانية الوصول المادي والاقتصادي، ولكن أيضا في القدرة على الحصول على المعلومات حول المياه التي تمكن الأفراد من المعرفة والمشاركة والمنافسة في قضايا المياه، كما يجب عدم التمييز بين الافراد في التمتع بهذا الحق على اعتبار أنه حق من حقوق الانسان.

ويتمثل حق الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالأمن المائي في إمكانية حصول الأفراد على المعلومات المتعلقة بنوعية وكمية المياه وذلك من خلال توفير قاعدة للبيانات والمعلومات عن مصادر المياه واستخداماتها الحالية والمستقبلية، وحول تسعير وتكلفة وإدارة المياه وكل ما يتعلق بنظم إدارة الموارد المائية[٦٨].

---

[٦٧] ميشال تودارو، ترجمة محمد حسن حسني ومحمود حامد محمود، التنمية الاقتصادية، الرياض، دار المريخ للنشر ٢٠٠٦، ص ٩٢-٩٣.

[٦٨] الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، تقييم الجوانب القانونية لإدارة الموارد المائية المشتركة في منطقة الاسكوا، نيويورك، ٢٠٠٣، ص ١١٨.

## المطلب الثاني
## محددات الأمن المائي

من منظور الأمن الإنساني الذي يساعد على تحقيق الانتفاع الفعلي للحق في الأمن المائي، هناك مجموعة من المحددات التي تحقق الشروط الضرورية للوصول بالفرد إلى مستوى الانتفاع والإشباع، حيث لا يمكن الحديث عن الحق في الأمن المائي، إلا من خلال خلق الشروط البيئية والسياسية والمؤسسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية، التي تضمن استمرار تمتع الإنسان بهذا الحق، وتحقيق كرامته وبقائه من خلال بناء نسق تنظيمي مؤسساتي وقانوني، يضمن تمتع الإنسان بهذا الحق. وعلى ذلك فإن عند الحديث عن الأمن المائي كحق لابد من توفر مجموعة من المرتكزات، إن صح التعبير، للمطالبة بالحق في الأمن المائي وذلك على النحو التالي:

**أولا: المحددات السياسية والبيئية والاقتصادية:**

هناك العديد من المحددات التي تؤثر في الحق في الأمن المائي، منها المحددات السياسية والبيئية إلى جانب المحددات الاقتصادية وسوف نتعرض لهم على النحو التالي:

**أ: المحددات السياسية للحق في الأمن المائي:**

يتمحور المحدد السياسي، حول كيفية خلق البيئة التي تمكن الإنسان من الحصول على هذا الحق، فوجود بيئة سياسية تساعد على تحقيق الحاجات الإنسانية للماء، وتشكل الضمانة الضرورية لتحرير الإنسان من القهر، فمن خلال منطق المسؤولية والجزاء السياسي، يمكن أن يحصل الأفراد على حقهم في الأمن المائي على أساس من الشفافية والمساواة، وكذا عدم التمييز وسيادة القانون والإنصاف[٦٩].

فالبيئة السياسية الضامنة للحق في الأمن المائي، هي التي تحقق الشروط الضرورية للانتفاع والإشباع من الحاجات المرتبطة بالحق في الأمن المائي، والحفاظ على الكرامة الإنسانية من القهر والتعسف والفساد، وذلك للوصول بالفرد من مجرد إنسان إلى مواطن مشارك وحام وضامن لحقه في الأمن المائي.

---

[٦٩] شهيرة حسن أحمد وهبي، الامن القومي في المنطقة العربية، التنمية البشرية وأثره على التنمية المستدامة، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ٢٠٠٧، ص ٣٥٥.

(ISSN: 2537- 0758)

وبذلك يتركز المحدد السياسي حول خلق البيئة التي تمكن للمواطن الحق في الأمن المائي، في ظل غياب التعسف والإقصاء، العنف، وخصوصا اللاعدالة في التوزيع، من خلال توسيع مجال الفرص والمشاركة السياسية والتمكين السياسي، حيث تكون المواطنة هي الركيزة الأساسية للانتفاع من الحق في الأمن المائي، في ظل فلسفة حكم تربط بين المشاركة والأداء والرقابة[٧٠].

ففي مدينة بورتو ألفيري بالبرازيل، فقد أدى رفع مستوى الكفاءة والمساءلة الديمقراطية، إلى حصول الأسر على المياه المأمونة والمتاحة بسعر معقول وتحسن معدل تحصيل العائدات بدرجة كبيرة، وانخفض مستوى فقدان المياه نتيجة وجود إدارة للمياه، تقوم على الشفافية والاستقلال السياسية والمالي، مما أسهم في نجاح تجربة هذه المدينة[٧١].

**ب: المحددات الاقتصادية:**

إن وجود محدد اقتصادي للحق في الأمن المائي يعني بالضرورة توفير شروط استدامة النمو داخل الدولة، فالنمو الاقتصادي يحد من الفقر ويوفر البنية التحتية لخدمات المياه وكذا مرافق الصرف الصحي من خلال زيادة الدخل وفرص العمل الثابت[٧٢]، فوجود نظام اقتصادي يساعد على وجود سياسات مالية ونقدية تمكن الأفراد من الحصول على المياه ورفع مستوى الانتفاع الفعلي لهم. كما أن النمو الاقتصادي يحد من الفقر ويوفر البينية التحتية لخدمات المياه ومرافق الصرف الصحي بما يؤدي إلى تحسين سبل الوصول للماء ويحسن نوعية حياة الأفراد بالتبعية، حيث يلبي حاجات الإنسان للماء للحفاظ على الكرامة الإنسانية، وذلك لأن البطالة تؤدي إلى عدم القدرة على تحمل تكاليف خدمات المياه مرافق الصرف الصحي، وبالتالي عدم التمكن من الانتفاع بالحق في الأمن المائي.

---

[٧٠] زهير الكايد، "نحو تعميق أسس النزاهة والشفافية والمسائلة في المؤسسات العامة العربية"، المجتمع المدني ودوره في دعم النزاهة والشفافية، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ٢٠٠٧، ص ٩-١١.

[٧١] تقرير التنمية البشرية، لعام ٢٠٠٦، المرجع السابق، ص ٩٠.

[72] Mark Mcgillivray, Human Well-Being, Concept And Measurement, New York, United Nations University, 2006, p 4

**ج: المحددات البيئية:**

تعد البيئة المجال الذي يعيش فيه الإنسان ويتفاعل فيه مع باقي عناصر الطبيعة الحية وغير الحية[٧٣]، فالماء جزء من البنية التي تعد أحد المتغيرات المحددة للأمن المائي حيث تؤثر في بقاء ووجود الإنسان نظرا لعلاقة التأثير والتأثر بينهما.

فالاستراتيجية البيئية تدعم الحق في الأمن المائي، من خلال تنمية الموارد المائي والمحافظة على التنوع البيولوجي وكذا تحقيق التوازن بين احتياجات الإنسان والطبيعة حتى تتمكن البيئة من العمل بشكل جيد ودائم للوفاء بالحاجات الآنية للمياه وهذا بدون تهديد الأجيال القادمة، فلابد من ضمان الحماية الكافية للمجتمعات المائية والمياه الجوفية، بعيدا عن الاستنزاف، فالبيئة من الدعائم التي تبقي على إمكانيات الانتفاع من الحق المائي[٧٤].

**ثانيا- المحددات القانونية والمؤسسية للحق في الأمن المائي:**

إلى جانب المحددات البيئية والسياسية والاقتصادية، هناك ضرورة لوجود نسق قانوني ومؤسسي، لتحقيق التمكين من الحق في الأمن المائي، من أجل ضمان الانتفاع والإشباع المرتبط بهذا الحق، وباقي حقوق الإنسان، وهو ما سنتناوله على النحو التالي:

**أ: المحددات القانونية للحق في الأمن المائي:**

يلعب القانون دورا هاما في تنظيم المجتمع وتحديد الحقوق والواجبات والحفاظ على استقرار المجتمع من خلال مبادئ العدل والمساواة وتكافؤ الفرص، إلا أن الحق في الأمن المائي لم تنص عليه القوانين بشكل صريح، حيث أنه حق مركب وجامع بين مفهوم الحق ومفهوم الأمن الإنساني.

**١- المحددات القانونية للحق في الأمن المائي في مصر:**

يحكم قطاع المياه في مصر العديد من قوانين التي تتعلق بإدارة مصادر المياه، وعلى وجه الخصوص في مجال حماية البيئة (وتشمل على سبيل المثال القانون رقم (٩٦) لعام ١٩٥٠ المتعلق بالتخلص من مياه الصرف الصحي في شبكة المجاري

---

[٧٣] شهيرة حسن أحمد وهبي، مرجع سابق، ص ٣٥.

[٧٤] محمد حسني عمران، التنمية المستدامة وأهدافها ودور تقنيه المعلومات والاتصالات فيها، الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص ١٦٠

(ISSN: 2537- 0758)

العامة، والقانون رقم (٤٨) لعام ١٩٨٢[٧٥] المتعلق بحماية نهر النيل ومجاري المياه من التلوث. كما أن هناك قوانين أخرى تتعلق بالري والصرف كالقانون رقم (١٢) لعام ١٩٨٤ للري والصرف، والقانون رقم (٢١٣) لعام ١٩٩٤ المتعلق بتنظيم الإدارة مستفيداً من التطور في أنظمة الري، وإنشاء اتحاد جمعيات مستخدمي المياه[٧٦].

وبالمثل فقد تم تطوير مسودة قانون للمياه من قبل اللجنة العليا للمياه تحت مسؤولية وزارة الإسكان والمرافق والتنمية الحضرية، حيث يتيح القانون الجديد للهيئة المصرية لتنظيم قطاع المياه والصرف الصحي القدرة على الترخيص ومراقبة أداء المرافق، ووضع التعريفة، ومشاركة متلقي الخدمة. جرت موافقة الوزير على المسودة النهائية للقانون عام ٢٠٠٩ وأرسل إلى رئاسة الوزراء للموافقة عليه قبل إرساله إلى مجلس الشعب لإقراره. هناك أيضاً تشريعات وسياسات جديدة قيد الإعداد في مجال الحكم المحلي وإصلاح التنظيم، إلا أنها ليس لها نتائج واضحة على مشاركة القطاع الخاص في البنية التحتية لقطاع المياه.

بنظرة فاحصة لأطر السياسة والتشريعات، يتبين أن هناك تركيز على المشاركة واللامركزية، كما أن الإصلاحات الجديدة تشجع مشاركة المجتمع في الأمور البيئية، وتدعم التغيرات المؤسسية دور أصحاب المصلحة في كل من القطاعين العام والخاص. وما زالت المهام التنظيمية تنقصها القدرات المناسبة، والإرادة السياسية والوظائف التي يتوجب إنشاؤها.

تعمل الحكومة المصرية حاليا على أهم جزء من الإطار التشريعي وهو قانون المياه. وتجيب المبادئ في هذا التشريع الجديد لخدمات المياه والصرف الصحي على أمور التعريفة التي تضمن استرداد التكلفة، ومشاركة أصحاب المصلحة ومتلقي الخدمة، وتقوية الجهاز التنظيمي، وتشجيع التنافس الشريف، والاستدامة وقابلية النمو لخدمات المرافق مالياً وفنياً وفيما عدا ذلك، تمكين المرافق من تأمين التمويل الرأسمالي. وفي موضوع مشاركة القطاع الخاص، فإن الإطار التشريعي الجديد يسمح بالاستثمارات

---

[٧٥] تم تعديل هذا القانون بقرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم ١٠٣ لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام القانون ٤٨ لسنة ١٩٨٢ في شأن نهر النيل والمجاري المائية.

[٧٦] قانون رقم ٢١٣ لسنة ١٩٩٤، بتعديل بعض أحكام قانون الري والصرف، المادة (٧١) والتي تنص على "...كما يتضمن تنظيما لأسلوب الإدارة والانتفاع بنظم الري المتطور بما في ذلك إنشاء اتحادات مستخدمي المياه ذات الصفة الاعتبارية....".

الخاصة، رغم أن بعض البنود في القانون تضع مخاطر عالية على المستثمر حيث أنها تمكّن الحكومة من إجراء تغييرات أحادية الجانب على العقد مع المستثمر يمكن أن تؤثر على جدوى الاستثمار.

**٢- المحددات القانونية للحق في الأمن المائي في المغرب:**

يجري العمل بقانون المياه منذ عام ١٩٩٥. تركّز أسس هذا القانون على الإدارة اللامركزية وإنشاء وكالات الأحواض المائية، ومشاركة أصحاب المصلحة، والاستغلال الاقتصادي للمياه من خلال تفعيل الآليات الاقتصادية، وإدخال مفهوم الإدارة المتكاملة للمصادر المائية لإدارة مستدامة لهذه المصادر على مستوى الأقاليم بنهج تشاركي[٧٧].

يدعم الميثاق المجتمعي، الذي يتناول اللامركزية على مستوى الأقاليم، قانون المياه وتعليماته. ويتناول في شكله النهائي تطوير الحكم المحلي، وتحديث الإدارة المحلية، وتقوية وحدات الخدمة المدنية، وتحسين إدارة المرافق العامة، كما يتناول بالتحديد تزويد وتوزيع مياه الشرب، وتوزيع الطاقة الكهربائية والصرف الصحي[٧٨].

فيما يخص تفويض الصلاحيات، فإن قانون تفويض الإدارة يدعم سياسة المغرب بإدخال القطاع الخاص في إدارة قطاع المياه. إن القانون واضح جدا ومحدّد في تفويض صلاحيات إدارة المرافق العامة إلى كيان عام أو خاص. وهو مبني على مبادئ التنافس والشفافية، وأن من تفوض له الصلاحيات يتحمل مخاطر الإدارة، ومتابعة ومراقبة عقد الإدارة، كما يشمل حالة الأصول، والأحكام المتعلقة بالتحكيم وعقود الباطن[٧٩].

لقد كانت جهود المغرب في إعادة هيكلة قطاع المياه حتى الآن مثمرة، والتي تتمركز حول قانون المياه وتوطيد إطار تشريعي قوي. ويعتبر القانون شاملاً في المجالات التي يعالجها (كالتطوير المؤسسي، ولامركزية اتخاذ القرارات على مستوى الأحواض المائية، والتخطيط الاستراتيجي، والحقوق والمخصصات المائية، وتطوير وإدارة وتنظيم مصادر المياه، ونظام التعريفة والغرامات)، كما أنه أدي إلى التطوير المؤسسي الذي نشأ منذ أن

---

[٧٧] تقرير الجمعية العربية لمرافق المياه، إدارة مرافق المياه حالات دراسية من المنطقة العربية، السويد، ص١٣

[٧٨] المرجع السابق، ص١٤.

[٧٩] المرجع السابق، ص ١٥.

(ISSN: 2537- 0758)

دخل القانون حيّز التطبيق. ومع ذلك فإن الالتزام بالقانون لا يزال قضية على مستويات مختلفة، وخاصة عندما يتعلق الأمر بالتنظيم[٨٠].

ولقد أدت الأطر القانونية والأطر السياسة أيضاً إلى مشاركة القطاع الخاص سواء في إجراءات تقليص التكاليف أو كحافز للقطاع الخاص في الدخول إلى قطاع المياه وتحسين القدرة الفنية المكتسبة وتطوير أدائها.

**المحددات القانونية للحق في الأمن المائي في جنوب افريقيا**

يعطي قانون خدمات المياه رقم (١٠٨) ١٩٩٧ للحكومة الوطنية السلطة التشريعية والتنفيذية للإشراف على الأداء الفعّال للبلديات في عملها كسلطة لخدمات المياه. ويميّز القانون بين سلطة خدمات المياه والمسؤوليات التشغيلية لموفر خدمات المياه. وينص قانون المياه الوطني رقم (٣٦) ١٩٩٨ على اختصاص الوزير بإنشاء وكالات للتصرف في الأحواض المائية تدريجيا. والغرض من إنشاء هذه الوكالات هو تفويض إدارة موارد المياه إلى مستوى الإقليم أو المستجمع وبالتالي إشراك الجماعات المحليّة. يلزم قانون النظم البلدية رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٠ الحكومات المحليّة بحماية الفقراء عن طريق التحكم في تكلفة الخدمات الأساسية مثل المياه. ويجب أن تحصل العائلات المعوزة على الخدمات الأساسية[٨١].

وللوفاء بهذه الالتزامات، يمكن للبلديات أن تكلّف شركة خدمات للقيام بهذه المسؤولية وفقا للمادة المادة ١٨ من قانون النظم البلدية لسنة ٢٠٠٠ حيث يمكن أن تدير المحاسبة الخاصة بها وإدارتها المالية وميزانيتها وأنشطة الاستثمار والاقتراض التي تقوم بها في إطار الشفافية والمساءلة والتقرير والرقابة المالية التي تحددها البلدية كما يمكن لها أن تقوم بجمع الرسوم وإدارتها وفقا لنفس القانون السابق[٨٢].

---

[٨٠] تقرير الجمعية العربية لمرافق المياه، إدارة مرافق المياه حالات دراسية من المنطقة العربية، المرجع السابق، ص١٥.

[٨١] قسم شؤون المياه وادارة الغابات: السياسة والاستراتيجية: استراتيجية التنفيذ المجانية ا للمياه الأساسية ٢٠٠٧، متاح على الموقع:
https://www.gov.za/sites/www.govza/files/FBW%20strategy%20%20Version%204%20final%2020070402%20mk_0.pdf

[٨٢] ناثان أبلمان وآنا ليدريتر، سياسات المستقبل، دليل للحوكمة البيئيّة المحليّة في تونس، مجلس مستقبل العالم، ص ٣٧.

**ب: المحددات المؤسسية للحق في الأمن المائي:**

يتطلب تمكين الأفراد من الأمن المائي باعتباره حقا من حقوق الإنسان، وجود نظام مؤسسي قائم على عمليات التخطيط والتنفيذ والتنظيم والتوجيه والرقابة، للوصول بالأفراد إلى مستوى التمكين الفعلي والاشباع من الحق في الأمن المائي. ويساعد ذلك في تحقيق الصالح العام القائم على المسؤولية والفعالية والشفافية والمساءلة[٨٣].

وإن وجود مؤسسات مائية تعمل وفق الأسس والقواعد السابقة، يضمن الإدارة الراشدة لموارد المياه، بمشاركة مختلف الجهات المعنية، وخاصة مشاركة الفئات الضعيفة والمهمشة[٨٤]، كالفقراء والمرأة والأقليات، من خلال التفاوض والتشاور من أجل الوصول إلى التوزيع العادل لموارد المياه، وتوفير البنية التحتية التي تسمح بالتمكين من الانتفاع الفعلي من المياه الآمنة والكافية والدائمة.

**١ – المحددات المؤسسية للحق في الأمن المائي في مصر:**

تم إنشاء الشركة القابضة للمياه والصرف الصحي والشركات الفرعية التابعة لها من خلال القانون رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١، والذي أنشئ خصّيصاً لهذا الغرض، وأعقبته المراسيم الرئاسية التي تنقل التحكم بأصول منشآت المياه والصرف الصحي من وحدات الإدارة المحلية إلى الشركة القابضة، ونقل التحكم بأصول منشآت المياه والصرف الصحي من السلطة الجديدة للمجتمعات الحضرية إلى الشركة القابضة. وقد تم إنشاء الهيئة المصرية لقطاع المياه بموجب مرسوم رئاسي آخر.

وفيما يتعلق بمشاركة القطاع الخاص والتي تحكمها القوانين رقم (١٢٩) لعام ١٩٤٧ ورقم (٦١) لعام ١٩٥٨ فقد اعتبرت خطرة بالنسبة للمستثمرين حيث أنها تعطي للحكومة وحدها الحق في تعديل أي نوع من عقود التنازل وتحديد ربحيتها. ولإصلاح هذا الخلل فقد أجاز مجلس الشعب فيما بعد القانون الجديد رقم (٦٧) لعام ٢٠١٠ لتنظيم المشاركة بين القطاعين العام والخاص[٨٥].

---

[٨٣] سامي محمد هشام حريز، زيد منير عبوي، إدارة الكوارث والمخاطر، والأسس النظرية والتطبيقية"، الأردن، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨، ص ١٥.

[٨٤] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الحد من مخاطر الكوارث، تحد يواجه التنمية، المرجع السابق، صiix.

[٨٥] تقرير الجمعية العربية لمرافق المياه، إدارة مرافق المياه حالات دراسية من المنطقة العربية، مرجع سابق، ص١٥.

(ISSN: 2537- 0758)

جرت العديد من المبادرات لإصلاح قطاع المياه والصرف الصحي، شملت تطوير استراتيجية مصادر المياه حتى عام ٢٠٥٠، وتطوير معايير لكفاءة استعمال المياه، وتطوير وتطبيق خطط الحفاظ على المياه، كما تم تطوير خطة عاجلة لتحسين خدمات المياه والصرف الصحي بأهداف محددة لتغطية كافة المناطق التي تعاني من تدنّي خدمات المياه، وتهدف إلى تحسين التزويد وزيادة الطاقة، وإعادة تأهيل محطات تنقية مياه الصرف الصحي، وحفر الآبار، وإنشاء شبكات مياه جديدة، كما تم تطوير خطة شاملة Master Plan لخدمات المياه والصرف الصحي على مستوى مصر حتى عام ٢٠٣٧، وتطوير استراتيجية وطنية للصرف الصحي في المناطق الحضرية.

**٢- المحددات المؤسسية للحق في الأمن المائي في المغرب:**

ينصّ قانون المياه على تشكيل مجلس أعلى للمياه والمناخ يكلف بصياغة التوجيهات العامة للسياسة الوطنية في مجال المياه والمناخ[٨٦]. كما يكون المجلس مسؤولا عن تقديم النصح للحكومة حول المصادقة على المخططات التوجيهية للتنمية المتكاملة للموارد المائية للأحواض المائية[٨٧] هذا وتقع على عاتق المجلس مسؤوليات أخرى تعيّنها له الحكومة[٨٨]. يتألّف المجلس الأعلى للمياه والمناخ في النصف الأوّل من أعضائه من ممّثلي الدولة وسلطات الأحواض المائية. أمّا النصف الثاني، فيتألّف من ممّثلين عن مستخدمي المياه، والسلطات المحلية والهيئات المهنية والعلمية (قانون المياه، المادّة (١٤).

يشكل كل إقليم أو محافظة لجنة للمياه للإقليم أو المحافظة. ويعهد إلى هذه اللجان القيام بالمساهمة في وضع المخططات التوجيهية للتنمية المتكاملة للموارد المائية للأحواض المائية؛ وتشجيع البلديات على إعداد أنشطة لحماية المياه؛ وتوعية السكان حول الحاجة إلى حماية الموارد المائية والمحافظة عليها (قانون المياه، المادّة ١٠١).

ومما سبق يتضح أن تنظيم إدارة المياه في المغرب تمتاز بوضع سياسات وخطط تضمن توفير الاحتياجات المائية بشكل مستمر كما تضمن مشاركة المجتمع المدني مما يحقق المحافظة على المياه ويحقق رفع الوعي المجتمعي للمواطنين.

---

[٨٦] قانون المياه المغربي الصادر ١٩٩٥، مرجع سابق، المادة (١٣).

[٨٧] قانون المياه المغربي، مرجع سابق، المادة ١٧.

[٨٨] المرجع السابق، المادة (١٣).

### ٣- المحددات المؤسسية للحق في الأمن المائي في جنوب افريقيا:

يعتبر وزير شؤون المياه بموجب القانون الوطني مسؤولا عن إدارة الموارد المائية في جنوب أفريقيا[٨٩]. وبالتالي يمنح القانون الوزير سلطة إصدار التنظيمات وانفاذها وبناء المؤسسات الضرورية–وكالات إدارة الأحواض، رابطات مستخدمي المياه، هيئات المياه بين الدول ومحاكم المياه–ومصادرة الأملاك لأي غرض يخدم المصلحة العامة ويكون محددا في القانون الوطني للمياه. ويعتبر الوزير مسؤولا عن تطوير استراتيجية وطنية للموارد المائية على أن تحدد هذه الاستراتيجية المعايير العامة التي يجب التقيد بها لإدارة الموارد المائية واستخدامها في جنوب أفريقيا.

كما ينص قانون خدمات المياه على أنه تتعهد بتأمين خدمات المياه سلطة خدمات المياه بنفسها أو مؤمن هذه الخدمات الذي تعينه السلطة المتمتعة باختصاص في المنطقة المحددة. وتعتبر سلطات خدمات المياه هي البلديات والمقاطعة والمجالس المحلية المسؤول عن تأمين خدمات المياه ضمن نطاق صلاحيتها الجغرافية. كما أن سلطة خدمات المياه هي أيضا مسؤولة عن اعداد خطة تطوير لخدمات المياه في المنطقة المحددة. ويضم مؤمنو الخدمة مجالس المياه التي يجب أن يكون تأمين خدمات المياه في طليعة أنشطته

يسمح القانون الوطني للمياه ببناء عدد من المؤسسات التي تشارك في تنظيم الموارد المائية وإدارتها في جنوب أفريقيا، حيث أنه يتعين على الوزير تشكيل وكالة إدارة الأحواض في كل منطقة إدارة مياه في البلاد[٩٠]. ويهدف القانون إلى أن تقوم الحكومة الوطنية بتحقيق لا مركزية إدارة الموارد المائية أو تفويضها إلى منطقة أو إقليم الأحواض، وإشراك المجتمعات المحلية في إدارة الموارد المائية.

---

[٨٩] قانون خدمات المياه في جنوب أفريقيا لعام ١٩٩٨، الباب ٦، الأقسام من ٦٣ إلى ٧٦ التي تصف الصلاحيات العامة للوزير وواجباته. تناول اقسام أخرى متفرقة من قانون خدمات المياه، صلاحيات أخرى أكثر تحديدا.

[٩٠] القانون الوطني للمياه في جنوب افريقيا، الباب ٧، الأقسام من ٧٧ إلى ٩٠، تسمى "سلطات أحواض الأنهار" بوكالات إدارة الأحواض.

(ISSN: 2537- 0758)

كما نص القانون الوطني للمياه على أنه يمكن لمستخدمي المياه تشكيل رابطات مستخدمي المياه. تلعب هذه الرابطات دور المعاون لمستخدمي المياه المحليين الذين يرغبون بالقيام بأنشطة متعلقة بالمياه إرضاء لمصالحهم المتبادلة[٩١].

كما يمنح القانون الوطني للمياه للوزير صلاحية لتشكيل اللجان الاستشارية لأغراض محددة، حيث تتولى تقديم النصح للوزير حول مناح معينة لإدارة الموارد المائية واستخدامها[٩٢].

ومما سبق يتضح أن الحق في الأمن المائي لا يقوم بالضرورة على نصوص وقواعد قانونية فقط، ولكن على وجود بيئة تساعد على تحقيق الحاجات والغايات المائية، سواء كانت سياسية أو قانونية أو مؤسسية أو اقتصادية، أو بيئية. فهذه المحددات هي التي تشكل الضمان والشروط الضرورية لتحرير الإنسان من الخوف والقهر والتجاوز والفساد ولتمكينه ليس من الانتفاع فقط بل الوصول إلى إشباع حاجاته وحقه في ماء آمن وكاف، ومرافق صرف صحي بشكل يحفظ كرامته الإنسانية كفرد ومواطن وإنسان له الحق في الأمن المائي.

## الفصل الثاني

## المخاطر التي تهدد الأمن المائي وأثرها على الأمن القومي

تتعدد المخاطر التي تهدد الأمن المائي في مصر وذلك لأنها دائمة التغيير، ومنها ما هو داخلي والبعض الآخر تهديدات خارجية وبذلك سنتناول المخاطر التي تهدد الأمن المائي في مبحث أول وانعكاساتها على الأمن القومي في مبحث ثان على النحو التالي:

**المبحث الأول: المخاطر التي تهدد الأمن المائي**

**المبحث الثاني: أثر تهديدات الأمن المائي على الأمن القومي**

### المبحث الأول

### المخاطر التي تهدد الأمن المائي

هناك العديد من التهديدات التي تعوق تحقيق الأمن المائي تتمثل في المخاطر الداخلية والمخاطر الخارجية على النحو التالي:

---

[٩١] القانون الوطني للمياه، المرجع السابق، القسم ٩٢.

[٩٢] المرجع السابق، الأقسام من ٩٩ إلى ١٠١.

## المطلب الأول
## المخاطر الداخلية

هناك العديد من أوجه التهديد للأمن المائي منها غياب الأطر القانونية والمؤسسية والتغييرات المناخية، إلى جاني محدودية الموارد المائية.

**أولا: غياب الأطر القانونية والمؤسسية:**

إن غياب أو عدم تكييف الهياكل القانونية والمؤسسية مع طبيعة ومفهوم الحق في الأمن المائي، يضعف من إمكانيات الانتفاع من هذا الحق، كحق من حقوق الإنسان، فعلى المستوى الدولي ليس هناك نصوص قانونية محددة وملزمة ومبينة على قواعد ثابتة حول حقوق الدول المائية على صعيد التعامل الدولي وكل ما هو موجود مجرد مبادئ وأعراف تعودت الهيئات الدولية والجمعيات القانونية الأخذ بها وحل النزاعات الناتجة عنها ولهذا يعتبر أكبر تهديد للحق الإنساني في الأمن المائي[٩٣].

على مستوى الدولة تعاني المؤسسات المائية من سوء الإدارة والفساد وغياب الهياكل الملائمة والجمود والبيروقراطية وكذا نقص الاستثمار في مجال المياه ما يؤثر سلبا على الأمن المائي مما يعيق قدرة الأفراد في الحصول على خدمات المياه والصرف الصحي[٩٤]. ويمكن أن يظهر ذلك من خلال:

١- **عدم توفير الحماية في تقديم الخدمات:** وتظهر أوجه التقصير في حماية الحقوق في سياق تقديم الخدمات عند عدم وجود لوائح تنظيمية أو عدم إنفاذ هذه اللوائح. وقد تنتج أيضا عندما تتخلف الدول عن تنظيم عمل مقدمي الخدمات ومراقبتهم على نحو فعال من حيث سلامة الخدمات أو كميتها أو شروطها أو حالات قطعها، أو تنظيم التسعير بما يضمن قدرة الجميع على تحمل تكاليف الخدمات أو منع التمييز وضمان مراعاة الجماعات المهمشة، واشتراط توفير تسهيلات لذوي الإعاقة، وكذلك ضمان وجود إجراءات للرصد وتقديم الشكاوى[٩٥].

---

[٩٣] الأمم المتحدة، تقييم الجوانب القانونية إدارة الموارد المائية المشتركة في منطقة الاسكوا، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، نيويورك، ٢٠٠٣ص ٢٨-٣٠.

[٩٤] المرجع السابق، ص ٣٥.

[٩٥] الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، تقرير المقررة الخاصة المعنية بحق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، الانتهاكات الشائعة لحقوق الإنسان في المياه وخدمات الصرف الصحي، ٢٠١٥، ص ١٢.

(ISSN: 2537- 0758)

**٢- عدم حماية الموارد أو البنية التحتية من التلوث أو التدخل:**

يتمثل انتهاك حق الانسان في الأمن المائي أيضا في عدم تنظيم استغلال المياه، حيث يؤدي الاستغلال المفرط إلى الحرمان من المياه اللازمة للحياة الإنسانية. وكذلك فإن الصناعات الاستخراجية والتخلص من النفايات السامة لها تأثير سلبيا في المياه[٩٦]. ويمكن الوقاية من هذه الانتهاكات عن طريق وضع لوائح تنظيمية فعالة. وفي حالة حدوث انتهاكات، يجب ضمان وصول المتضررين إلى العدالة.

كما أن التدهور البيئي الناجم عن الأنشطة الاقتصادية غالباً ما تصاحبه وترتبط به انتهاكات للحقوق المدنية والسياسية، منها عدم إتاحة الفرصة أمام الأفراد للحصول على المعلومات، وعدم إتاحة الفرصة أمامهم للمشاركة في الشؤون العامة وتمتعهم بحرية التعبير والتجمع. وبذلك لابد أن تعترف الحكومات بحق الأفراد في الحصول على المعلومات المتعلقة بوضع البيئة والموارد الطبيعية، وبحقهم في استشارتهم وإشراكهم في اتخاذ القرارات بشأن الأنشطة التي قد يكون لها تأثير على صحتهم، وأن يكون لهم الحق بالمطالبة بالتعويض عما أصابهم من ضرر[٩٧].

**ثانيا: تغير المناخ والكوارث والتدهور كمهدد:**

تعد التهديدات البيئية من التهديدات الجديدة، ويعتبر تغير المناخ والكوارث البيئية والتدهور البيئي من التهديدات البيئية البارزة وهذا من خلال التحولات الناتجة عن الاحتباس الحراري في الدورات الهيدروجينية والأنماط غير الثابتة لتساقط الأمطار ومعدلات تبخر المياه، فتغير المناخ يهدد الأمن المائي، فمن ناحية الكمية والنوعية على سبيل المثال فهو يساهم في تقلص موارد المياه العذبة كما يزيد من ندرة المياه وهذا بسبب تفاوت توزيع الأمطار من حيث الزمان والمكان. أما من حيث النوعية فهو يزيد من تلوث المياه بالرواسب والكربون العضوي المنحل والعوامل المرضية والتلوث الحراري بسبب تغيير درجات الحرارة كذلك الكوارث الطبيعية الناتجة عن التغيير المستمدة في البيئة المائية لها أيضا على النظام البيئي بما يقلل من قيمته وقدرته أو مستوى طبيعته

---

[٩٦] الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، تقرير المقررة الخاصة المعنية بحق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، مرجع سابق، ص ١٣.

[97] Lloyd Timberlake, "Freedom of Information on the Environment," Index on Censorship، London, Writers and Scholars International, 18, nos. 6 and 7 ,1983): 7,. The relationship between protection of the environment and the right to information and participation was extensively explored in this very interesting issue of Index on Censorship.

البيئية، أو يستنزف موارده ومن بين أسباب التدهور البيئي والتي تهدد بدورها الأمن المائي نذكر التلوث، النمو السكاني، التقدم الصناعي والتكنولوجي وكذا زيادة التوسع العمراني.

**ثالثا: محدودية الموارد المائي:**

تعاني مصر نقصا متزايدا في كميات المياه العذبة في ظل ازدياد عدد السكان والاحتياجات وثبات كمية المياه المتاحة، كما تواجه تدهورا في نوعية وجودة المياه بسبب التلوث وإهمال صيانة ومراقبة محطات المياه.

وطبقا لإحصائية عام ٢٠١٤، فقد دخلت مصر تحت مستوي الفقر المائي بوصول متوسط نصيب الفرد إلي ٨٠٠ م٣ سنويا من موارد المياه، علما بأن مستوي الفقر المائي هو ١٠٠٠ م٣ سنويا، ومن المتوقع أن يصل متوسط نصيب الفرد ما بين ٥٠٠ إلى ٦٠٠ م٣ بحلول عام ٢٠٢٥، بينما تشير الإحصائية سالفة الذكر إلي وصول متوسط نصيب الفرد من المياه النقية المستهلكة إلي ٧٦.٩ م٣ سنويا، وهو ما دعا الدولة إلي استحداث الأساليب والوسائل التي تمكنها من زيادة مواردها المائية مثل تدوير مياه الصرف الزراعي والصرف الصحي وتحلية مياه البحر، وهذه الوسائل المستحدثة لم تتجاوز نسبة ٢٧% من احتياجات مصر للمياه عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بينما يمثل نهر النيل المورد الرئيسي للمياه المتجددة بنسبة ٧٣% من احتياجات مصر عن ذات الفترة[٩٨].

## المطلب الثاني
## التهديدات الخارجية للأمن المائي

تعتبر أهم التحديات التي تواجه منطقة وادي النيل[٩٩] هي الموازنة بين الموارد المائية المتاحة والاحتياجات الحالية والمستقبلية، وهناك بعض التحديات السياسية من

---

[٩٨] الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء: التقرير السنوي لإحصاءات البيئة لعام ٢٠١٤، إصدار مايو ٢٠١٦، ص ٣٧.

[٩٩] نهر النيل أطول أنهار العالم، ويق فدي لدار أفريقيا بإجمالي طول ٦٦٥٠ كدم، يغطي حوض النيل مساحة ٣.٤ مليون كم ٢، وتشمل دول حوض النيل كل من: أوغندا، تنزانيا، رواندا، أثيوبيا، كينيا الديمقراطية، جمهورية الكونغو، إريتريا، بوروندي، السودان، جنوب السودان، مصر، يمك الرجوع في ذلك إلى: إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، دار الفكر العربي، القاهرة، عام ١٩٨٤، ص ٣٨٤.

(ISSN: 2537- 0758)

قبل دول الجوار التي تؤثر على الموارد المائية من خلال بناء السدود والتحكم بالمياه السطحية.

يواجه الأمن المائي المصري عدة مخاطر خارجية أبرزها مشكلة سد النهضة الأثيوبي، فقد استثمرت إثيوبيا حالة الارتباك الشديد التي عانته مصر في الداخل إبان ثورة يناير ٢٠١١، وأعلنت في نهاية مارس من نفس العام عن عزمها بناء سد النهضة، وبالفعل قامت السلطات الإثيوبية في إبريل ٢٠١١ بوضع حجر أساسه، والإعلان عن بدء العمل فيه، غير عابئة بالمصالح المائية المصرية، لتبدأ بذلك حلقة من حلقات الصراع المائي المصري– الإثيوبي[١٠٠].

ولقد فشلت العديد من المحاولات لوضع إطار ينظم عملية ملء السد، إلا أن الحكومة المصرية طالبت بتدخل وساطة أمريكية لحل هذه الأزمة، وبالتالي هناك محاولات للتوصل لاتفاق يحقق مصالح كلا الدولتين.

## المبحث الثاني

## أثر مخاطر الأمن المائي على الأمن القومي

يعد الأمن المائي أحد ركائز الأمن القومي لأية دولة من الدول وهو من المفاهيم المعاصرة ويعتمد على العلاقة بين الاعتماد على المياه والأمن[١٠١]. ويعتمد مفهوم الأمن المائي على أساس جوهري هو الكفاية والضمان عبر الزمان والمكان، أي أنه يعني تلبية الاحتياجات المائية المختلفة كما ونوعا، مع ضمان استمرار هذه الكفاية دون تأثير[١٠٢]. يرتبط الأمن المائي بالأمن القومي ارتباطا وثيقا نظرا للعلاقة الموجودة والمتداخلة بينهما.

يرتبط الأمن المائي ارتباطًا وثيقًا بالأمن الغذائي، كما أن الأمن المائي يعني المحافظة على الموارد المائية المتوفرة، واستخدامها بالشكل الأفضل وعدم تلويثها،

---

[١٠٠] السفيرة سعاد شلبي، السفير أحمد حجاج، رؤية مستقبلية للسياسة المائية المصرية في ضوء التحديات الراهنة في حوض النيل مدخل لصون الأمن المائي المصري، ص ٨.

[١٠١] درويش بلقاسم، حمومة توفيق، معضلة الأمن المائي وتأثيرها على الأمن القومي في منطقة الشرق الأوسط، رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، ص ١٧.

[١٠٢] محمد صادق إسماعيل، المياه العربية وحروب المستقبل، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠١٢ ص ٣٣.

وترشيد استهلاكها في الأغراض المختلفة، والسعي بكل السبل للبحث عن مصادر بديلة جديدة، وتطويرها ورفع طاقات استخدامها، لأن الأمن الغذائي هو الآخر يعني المحافظة على الموارد الغذائية المتوافرة، وتنميتها بصورة مستمرة لتوائم الزيادة السكانية الرهيبة، وصولا إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي غذائيًا؛ حتى لا تضطر الدول العربية إلى استيراد احتياجاتها الغذائية من الخارج، فتصبح تحت رحمة هذا الخارج، وتفقد استقلالية قرارها السياسي، والأمن الغذائي بهذا المعنى جزءًا من الأمن القومي الشامل للدولة القومية الحديثة.

تعتبر علاقة المياه بالغذاء علاقة تأثيرية؛ فنقص الموارد المائية يؤدي حتمًا إلى نقص الغذاء وهو ما يتوقف عليه الدولة ذاتها، والغذاء أصبح اليوم من أخطر الأسلحة التي تستخدمها الدول في علاقتها الخارجية وبالتحديد الدول المصدرة للغذاء والدول المستوردة له[١٠٣].

ترتبط مصالح الأمن القومي المصري بتأمين وحماية الأمن المائي والمتمثل في نهر النيل، فمصالح الأمن القومي المصري تتمثل في:

**البقاء:** ونقصد هنا بقاء الدولة، ويعتبر نهر النيل مصدر بقاء مصر، ومصدرا أساسيا ورئيسا لوجودها والحفاظ على بقائها، حيث أن معظم الدول المتشاطئة في الحوض– ما عدا السودان ومصر– تملك حاجتها من المياه؛ لكثرة البحيرات العذبة والأنهار بها، ولكثرة هطول الأمطار فيها، بينما تعتمد السودان (بنسبة ٧٧%) ومصر (بنسبة ٩٧%)، على مياه نهر النيل.

**التنمية:** حيث إن نهر النيل من أهم مصادر التنمية الاقتصادية في مصر.

**الاستقرار:** يعتبر نهر النيل أساس الاستقرار في مصر[١٠٤].

ومما سبق يتضح أن أحد متطلبات الأمن القومي هو الحفاظ على الأمن المائي، المتمثل في نهر النيل، وحصة مصر من مياه نهر النيل؛ وذلك من خلال الحفاظ على امن منابع نهر النيل، واستمرار التدفق الطبيعي لمياه، باعتبار أن المياه مورد استراتيجي مهم بالنسبة لمصر، يؤثر على تنميتها وأمنها القومي.

---

[١٠٣] جمال الدين الديناصوري، موارد المياه في الوطن العربي، دراسة هيدروغرافية واقتصادية، مرجع سابق، ص ٤٥

[١٠٤] ابراهيم أحمد سعيد، تحديات الأمن المائي العربي، مجلة جامعة دمشق، المجلد ٣١، العدد، ٢٠١٥ ص ٥٠٩.

(ISSN: 2537- 0758)

**أولا: الانعكاسات السياسية**

تعد الانعكاسات السياسية ونوعية العلاقات بين الدول المطلة على النهر الدولي الواحد أحد الانعكاسات المهمة التي يمكن أن تؤثر في تصعيد أو تخفيف حده الخلاف حول كيفية استغلال مياه النهر.

تكمن المشكلة ليس فقط في ندرة المياه أو سوء استغلالها، بل وقبل كل ذلك في سوء العلاقات السياسية بين الدول المشتركة في مصدر مياه مشترك. وجوهر تأثير العلاقات السياسية بين الدول المشتركة في مصدر المياه تكمن في أنه في حالة تحسن العلاقات بين تلك الدول... فإنه يسهل التوصل إلى اتفاقيات ملزمة لكافة الأطراف بأن تضمن كافة الحقوق والالتزامات المقررة. ولكن في الوقت نفسه فإنه قد تكون المشاكل المثارة بشأن كيفية استغلال المياه سببًا في تدهور العلاقات السياسية بين الدول الواقعة على نهر واحد، ومن هنا تتضح جدلية العلاقة بين المشاكل المثارة بشأن المياه وطرق استغلالها من جهة، وطبيعة العلاقات السياسية بين تلك الدول من جهة أخرى[١٠٥].

**ثانيا: الانعكاسات الاقتصادية**

تواجه الدولة فجوة غذائية واسعة بين المنتج الفعلي وحجم الطلب، وتظهر الفجوة أساسا من خلال المؤشرات التالية:

- انخفاض ما يخص الفرد من نوعية وكمية الغذاء في معظم الأقطار العربية، دون المستوى العالمي، مع تفاوت ذلك الانخفاض من قطر لآخر.
- اتساع الهوة بين واردات وصادرات الدولة من السلع والمنتجات الغذائية، وتزايد اعتماد الدولة على الاستيراد لتأمين احتياجاته الغذائية.
- تدني نسبة الاكتفاء الذاتي ومستوياته؛ نتيجة لتزايد الواردات الغذائية من الخارج الوطن العربي مع اختلاف نسبة الاكتفاء الذاتي من قطر لآخر.
- اضطرار الأقطار العربية وخاصة ذات الكثافة السكانية الكبيرة والعجز المالي إلى تخصيص مبالغ طائلة للإنفاق على الواردات الغذائية مما خلق ضغوطًا على موازين مدفوعات هذه الدول[١٠٦].

---

[١٠٥] مصطفى محمد عبد الحميد، مشكلات نقص المياه في الوطن العربي وتحدياتها المستقبلية، مرجع سابق، ص٥٧

[١٠٦] أمين إسكندر، أبجديات الصراع حول المياه، في الشرق الأوسط"، رؤية العدد ٣ سبتمبر، بيروت ١٩٩١، ص ٣٧.

- ارتفاع أسعار الأغذية في معظم الأقطار العربية مما أثر على مستوى استهلاك الطبقات الفقيرة والمحدودة الدخل كما أدى إلى تزايد أهمية الدعم المالي، الذي تخصصه الحكومات لتخفيض أسعار المنتجات الغذائية الضرورية وبيعها دون تكلفتها الحقيقية مما أسفر عن ضغوطات على موازناتها العامة.
- تزايد أهمية المعوقات الغذائية مما أدى إلى تزايد تبعية الحكومات العربي وتعرضها للضغوطات الخارجية.

**ثالثا: الانعكاسات الاجتماعية**

من المتفق عليه فإن الانفجار السكاني قضية عالمية ضاغطة على الاقتصاد ومصادر المياه، وهي في منطقة المشرق العربي قد بدأت تنذر بالخطر. كل التقديرات تشير إلى أن السكان في المنطقة العربية سيتضاعفون خلال الخمس والعشرين سنة القادمة كما سبقت الإشارة إلى ذلك، ومن المؤكد أن مياه المنطقة باستثناء تركيا ولبنان لن تفي بحاجة دول المنطقة من المياه. وبما أن الزراعة تستهلك أكبر كمية من المياه فإن الاستراتيجيات المتعلقة باستخدامها ينبغي أن تتجه إلى هذا القطاع بهدف توفير الغذاء، وتخفيض استهلاكها[١٠٧].

ومن البديهي أن زيادة عدد السكان سيزيد بكل تأكيد في استهلاك المياه العذبة، لكن الأمر الأهم أن هذه الزيادة لابد أن يصاحبها تطور ونمو اقتصادي –اجتماعي – حضاري، يضاعف من استهلاك المياه لذا ينبغي أن نأخذ ذلك في الاعتبار، وليس زيادة عدد السكان في حد ذاتها رقميًا.

وعليه فإن زيادة عدد السكان تؤثر على زيادة المساحات المزروعة بسبب الزحف العمراني ما يترتب عليها زيادة في الطلب على المياه ويمثل تهديدا للأمن القومي.

## الفصل الثالث

## ضمانات حماية الأمن المائي لتحقيق الأمن الانساني

يعد الأمن المائي جزء لا يتجزأ من المفهوم الشامل للأمن الإنساني، وهو تحقيق الانتفاع الكامل بحقوق الإنسان وتحريره من الخوف والحاجة. ويمكن الوصول لذلك من خلال تحقيق معادلة ثلاثية الأبعاد: تقوم أولا على ضرورة الاعتراف بالحق في الأمن المائي كحق من حقوق الإنسان، ثم توفير الشروط التي تمكن من هذا الحق، للوصول

[١٠٧] محمد أبو العلا، مشكلات المياه في الشرق الأوسط، مطبعة الجبلاوي، القاهرة ١٩٩٤، ص ١٢٢.

(ISSN: 2537- 0758)

في النهاية إلى تحقيق الانتفاع الفعلي والكامل بهذا الحق، مما يؤدي إلى تحقيق الأمن الإنساني في النهاية.

فإذا كان الحق في الأمن المائي حق أصيل من حقوق الانسان المتكاملة والمترابطة وغير القابلة للتجزئة أو الانتقاص، فإنه من الضروري أن يشتمل على مجموعة من الضمانات التي تحميه وتدعمه، وتشكل الأرضية لتمكين الأفراد والجماعات من المطالبة به على اعتبار أنه حقا من حقوق الإنسان. وبذلك فإنه من الضروري توفير الوقاية اللازمة له من أجل ردع الانتهاكات والحد منها من خلال التأسيس له والنص عليه ضمن الدستور مما يمكن الأفراد من المطالبة بهذا الحق من خلال توفير قضاء عادل ونزيه ومستقل، يضمن الحق في الأمن المائي للجميع بالمساواة ودون تمييز.

المبحث الأول: الضمانات الدستورية للحق في الأمن المائي

المبحث الثاني: ضمانة القضاء وسيادة القانون للحق في الأمن المائي

## المبحث الأول

## الضمانات الدستورية للحق في الأمن المائي

في البداية يجب الإشارة إلى مفهوم الدستور، حيث يعد الوثيقة التي تحتوي على القواعد الأساسية في الدولة، والتي تحدد شكلها ونوع الحكومة والسلطات العامة وعلاقتها ببعضها البعض، وحقوق وحريات الأفراد [١٠٨] وهو أسمى وأكثر ثباتا من القوانين العادية وهو ضروري لحماية حقوق الأفراد، كما أنه يحدد المرجعيات القانونية والتشريعية للدولة والأسس العامة لنظام الحكم والنظم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية فيها.

أما الدسترة فهي إدماج أو النص على حق من حقوق الإنسان بصفة عامة في الدستور ذاته بدلا من التشريعات العادية، باعتبار أن الدستور هو أسمى وثيقة في الدولة، وتعد الدسترة مؤشرا من مؤشرات الديمقراطية في الدولة. وبشكل عام يعد الحق في الأمن المائي حقا ضمنيا، حيث يمكن تلمس هذا الحق في سياق الاحكام الدستورية المتعلقة بالحق في الحياة والصحة والكرامة الإنسانية، والحق في الغذاء ومعظم حقوق الإنسان.

(108) Oliver Duhamel, Droit Constitutionnel Et Institutions Politiques, Editions Du Seuil, Fevrier 2009, p 24.

توفر عدة دساتير الحماية للحق في المياه أو تنص على المسؤولية العامة للدولة عن ضمان سبل الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي للجميع[١٠٩].

وقد وقعت مصر على "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، وهي بذلك ملزمة بالوفاء بكل تلك الحقوق التي يشملها العهد بما في ذلك الحق في المياه. تم ذكر تقديم الخدمات العامة للمرة الأولى في دستور ١٩٧١. وتضمن المادة ١٦ من ذلك الدستور التزام الدولة بتقديم الخدمات الاجتماعية والصحية ورفع مستوى المعيشة في القرى. إلا أنه قد تم إلغاء تلك المادة من دساتير ٢٠١٢ و٢٠١٤.

وقد ورد في المادة ٧٩ من دستور مصر الذي تمت صياغته في ٢٠١٤ أن: "لكل مواطن الحق في غذاء صحي وكاف وماء نظيف". ورغم أن هذه المادة تعترف بالحق في المياه النظيفة، فإنها لا ترغم الدولة على الالتزام بتقديم المياه النظيفة لمواطنيها. من جهة أخرى، فإن المادة ٤٥ تلزم الدولة بحماية بحارها وشواطئها وبحيراتها وممراتها المائية ومحمياتها الطبيعية وتحظر التعدي عليها أو تلويث الموارد المائي[١١٠].

تعالج المادتان ١٧٦ و١٧٧ من دستور مصر طرق تقديم الخدمات على المستوى المحلى. تنص المادة ١٧٦ على أن القانون ينظم "وسائل تمكين الوحدات الإدارية من توفير المرافق المحلية والنهوض بها وحسن إدارتها". بينما تلزم المادة ١٧٧ الدولة بضمان "التوزيع العادل للمرافق والخدمات والموارد (بين الوحدات المحلية)". أما المادة ٨٣ فتركز على احتياجات الجماعات الخاصة، وتلزم الدولة "بأن تراعى في تخطيطها للمرافق العامة احتياجات المسنين". ورد ذكر إدارة الخدمات العامة أيضا في المادة ١٧١ التي تعطى رئيس الوزراء سلطة إصدار "القرارات اللازمة لإنشاء المرافق والمصالح العامة وتنظيمها بعد موافقة مجلس الوزراء".

لا يعالج الدستور المصري مسائل إتاحة وكفاية ومستوى وسعر الخدمات المحلية والحضرية، وهي أمور حيوية لضمان أن تلك الخدمات تفي بغرضها الاجتماعي. ومازال أمام الدستور شوط طويل لابد أن يقطعه حتى يعالج بشكل سليم مسألة تقديم المياه والخدمات المحلية والحضرية ويفي بذلك بالتزام الدولة الاجتماعي تجاه الشعب.

---

[١٠٩] تقرير منظمة الصحة العالمية، الحق في المياه، ص ٢.

[١١٠] دستور جمهورية مصر العربية، مرجع سابق، المواد ٧٩، ٤٥.

(ISSN: 2537- 0758)

**ففي دستور جنوب إفريقيا** عام ١٩٩٦[١١١] ينص على أن المياه حق من حقوق الإنسان حيث نص في المادة (٢٧) على أنه "لكل فرد الحق في الحصول على ما يكفي من الطعام والشراب... وأن ذلك يتطلب من الدولة أن تتخذ التدابير التشريعية المعقولة وغيرها في حدود مواردها المتاحة لتحقيق الاعمال المطلوبة لتحقيق الحق في المياه" ويتم تنفيذ الحق في المياه الذي اعتمد في الدستور من خلال اعتماد ثلاثة مبادئ أساسية لتوجيه وإدارة المياه: الحصول على المياه، والاستخدام المستدام للمياه بهدف احداث التوازن بين توافر المياه والاحتياجات المائية المشروعة وتنفيذ التدابير اللازمة لحماية الموارد المائية، كفاءة وفعالية الاستخدام للحصول على أفضل منفعة اقتصادية واجتماعية[١١٢].

يمثل تقديم الخدمات العامة حجر الأساس في ضمان نوعية مقبولة من الحياة، ويعد جوهر العقد الاجتماعي بين الدولة ومواطنيها. لذا فإن الكثير من البلاد قامت بصياغة مواد دستورية قوية تلزم الدولة بتقديم الخدمات الاجتماعية وتحمى المواطنين ضد الخصخصة وتحدد الحد الأدنى المقبول لنوعية الخدمة. وهناك نماذج مفيدة في المواد الدستورية الواردة في بلاد في الجنوب العالمي، بالذات في أمريكا اللاتينية وأفريقيا، بخصوص معالجة القضايا المتصلة بتقديم الخدمات العامة.

**ينص دستور المغرب** في المادة ١٥٤ على أن "يتم تنظيم المرافق العمومية على أساس المساواة بين المواطنات والمواطنين في الولوج إليها، والإنصاف في تغطية التراب الوطني، والاستمرارية في أداء الخدمة. تخضع المرافق العمومية لمعايير الجودة والشفافية والمحاسبة والمسؤولية، وتخضع في تسييرها للمبادئ والقيم الديمقراطية التي اقرها الدستور[١١٣].

ومما سبق يتضح أن الدستور المصري نص على الحق في الأمن المائي بشكل ضمني في حين دساتير كلا من المغرب وجنوب أفريقيا تنص صراحة على الحق في الأمن المائي، مما يدعم حصول المواطنين على حقهم في الحصول على المياه.

---

[١١١] دستور جنوب إفريقيا الصادر عام ١٩٩٦ وتعديلاته ٢٠١٢، يمكن الوصول إليه على الموقع constituteproject.org.

[١١٢] دستور جنوب إفريقيا الصادر عام ١٩٩٦، المرجع السابق.

[١١٣] دستور المغرب الصادر عام ٢٠١١، المنشور على الموقع constituteproject.org

## المبحث الثاني
## ضمانة القضاء وسيادة القانون للحق في الأمن المائي

ويعد الحق في الأمن المائي بعد الاعتراف به وتكريسه دستوريا عديم الجدوى والأثر ما لم يكن من الممكن المطالبة به، فمن تنتهك حقوقهم يجب أن يكون من حقهم اللجوء إلى القضاء الذي يمكنهم من الحصول عليه والتعويض في حالة عدم مراعاة حقهم، فلا يستطيع أصحاب الحقوق ومنها الحق في الأمن المائي مساءلة المسئولين عن ضمان حقهم في الأمن المائي إلا بوجود قضاء عادل ومستقل ونزيه ونافذ الأحكام، وكذلك مؤسسات جديرة بالثقة ونظام قانوني يهتم بحق الإنسان في الأمن المائي.

وبقدر تزايد مشاكل المياه تزداد الحاجة إلى إطار قانوني مائي شامل، وبالرغم من أن عملية تقنين السياسة المائية وضبطها قد يحتاج إلى وقت فإن مشكلة غياب التشريع بل غياب الإرادة السياسية تعد هي المشكلة الأكبر، ويمكن حصر متطلبات التشريع المائي فيما يلي:

- أن يؤسس لسياسة قومية لموارد الماء تتكامل مع مختلف القطاعات والمساهمين، وتؤكد على الأولوية الاجتماعية للمتطلبات الأساسية للإنسان ولحماية النظام البيئي.
- ينظم طرق الوصول للمياه، وطرق الاستثمار الخاص والعام والمشاركة المجتمعية في إدارة المياه.
- يقدم مقترح يوازن بين تنمية الموارد الاقتصادية وحماية نوعية المياه والنظام البيئي وغيرها من المنافع التي تعود على المواطنين.
- يضمن قرارات تنموية مبنية على أساس الكفاءة وتقويم بيئي واجتماعي سليم.
- يضمن استخدام الوسائل التكنولوجيا الحديثة في مجال حماية الموارد المائية[١١٤].

فدولة الحق والقانون هي التي تشكل التوازن بين ضروريات السلطة من جهة وضمانات الحقوق والحريات العامة من جهة أخرى، وتأمين الحقوق العامة، والحق في الأمن المائي خاصة للأفراد في مواجهة الإدارة[١١٥]، حيث يخضع الجميع لنفس القواعد

---

[١١٤] د. مبروك غضبان & د. درغال سوسن، التجاذبات النظرية لتحقيق استدامة المياه، مركز جيل البحث العلمي، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد ٤، ٢٠١٥، ص ٢١.

[١١٥] د. هادي حسين، دولة الرفاه العربية من القمع إلى الرعاية، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٦٨، ٢٠٠١، ص ٤.

(ISSN: 2537- 0758)

القانونية وسلطة قضائية عادلة ونزية ومستقلة، بعيدا عن سياسة الهيمنة والإقصاء والتعسف والفساد والقهر واحتكار الدولة والقوانين لخدمة المصالح الخاصة[١١٦].

إن أهمية استقلال القضاء توازي أهمية حقوق الإنسان وسيادة القانون التي ينبغي على المحاكم حمايتها كأحد العناصر الأساسية للديمقراطية الدستورية، وتعترف الجمعية العامة للأمم المتحدة بأن القضاء هو الضامن الأول لحقوق الإنسان في النظام الديمقراطي، وكذلك ينبغي على القضاء أن يضمن سيادة القانون من خلال التأكيد من تماشي ممارسة الفروع التنفيذية والإدارية في الحكومة مع القوانين الصادرة سابقا ومع الحقوق ومع الدستور، وحتى يتم تحقيق كل ما سبق ينبغي أن تتمتع المحاكم باستقلال قضائي[١١٧].

ينشأ الحق في المساواة أمام القضاء من نص المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن الناس جميعا سواء امام القضاء. وهذا يتطلب وجود محاكم وهياكل قضائية تتسم بالاستقلالية والنزاهة ومزودة بهيكل مؤسسي ومالي كاف لتمكينه من إجراء محاكمات عادلة. كما أنه يجب أن تكون مؤهلة للرد على انتهاكات الحق في الأمن المائي قيد النظر وتنفيذ الأحكام الصادر بشأنها. ففي جنوب أفريقيا بجنوب العاصمة وجدت المحكمة أن انقطاع امتدادات المياه من شأنه أن يشكل أول وهلة انتهاكا من طرف الدولة لواجب احترام الحق في الحصول على المياه، وحكمت المحكمة لصالح السكان على أساس أن البلدية لم تثبت أن لها أسباب وجيهة لقطع امدادات المياه كما أن المياه لم تصرف وفق إجراءات عادلة[١١٨].

ولقد اعترف دستور مصر لسنة ٢٠١٤ في المادة ١٨٤[١١٩] على "أن السلطة القضائية مستقلة، تتولاها المحاكم..."، وكذلك نص دستور المغرب في المادة (١٠٧)[١٢٠] على أن السلطة القضائية مستقلة عن السلطة التشريعية وعن السلطة

---

[١١٦] هادي حسين، المرجع السابق، ص ١٧- ٢١.

[١١٧] لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ٢٠٠٣، عدد ٣٢.

[١١٨] الأمم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الانسان، الدورة ١٥، البند ٣، من جدول الأعمال" تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما في ذلك الحق في التنمية"، ص ١٨.

[١١٩] دستور جمهورية مصر العربية، مرجع سابق، المادة ١٨٤.

[١٢٠] دستور المغرب، مرجع سابق، المادة ١٠٧.

التنفيذية". وأيضا اعترف دستور جنوب أفريقيا بذلك في المادة ١٦٥ منه حيث نصت على "أن المحاكم مستقلة وتخضع فقط للدستور والقانون اللذان ينبغي عليها تطبيقهما في شكل غير متحيز ومن دون خوف أو حكم مسبق"[١٢١].

كما أن في جنوب أفريقيا في حالة قيام المجلس المحلي بقطع المياه عن منطقة سكنية دون تحذير مسبق، فإنه من حق المواطنين مساءلة المجلس المحلي قانونا وقضائيا، ومن ثم تقوم المحكمة بتوضيح أن المياه تعتبر حقا دستوريا شرعيا لكل فرد، لذا فإن قطع المياه لا يعتبر أمرا مسموحا به إلا في حالة وجود أسباب قوية تدعو إلى ذلك، كما تقوم المحكمة بالتأكيد من مدى قدرة الفرد على تحمل تكاليف شراء المياه من أماكن أخرى في حالة قطعها[١٢٢].

ومما سبق نستنتج أنه متى أصبح القانون في خدمة الحق في الأمن المائي سيتمكن جميع الأفراد في ظل دولة الحق والقانون من الحصول على الكمية الكافية والآمنة والميسرة ماديا واقتصاديا من المياه وتحمل الدولة لالتزاماتها في مواجهة هذا الحق.

## المبحث الثالث

## مشاركة ورقابة المجتمع المدني كضمانة لتحقيق الأمن المائي

تعد المشاركة الفعالة للمجتمع المدني ضمانة أساسية لتحقيق الأمن المائي. وتحقق المشاركة المجتمعية ضمانة لتحقيق التوزيع العادل للمياه والحد من الصراعات، فهي تضمن تلبية احتياجات المجتمع ككل، وليس فقط مجموعة معينة لها مصالح أو لها سلطة، فمشاركة أصحاب الحقوق عن علم في صياغة السياسات المائية بالإضافة إلى التمثيل الديمقراطي في الهيئات التنفيذية[١٢٣]، يؤدي إلى تحسين أولويات الأنشطة المطلوب تنفيذها والفئات التي تستهدفها، كما أنها تزيد من القدرة على المساءلة مما يسهم في الحد من تفشي الفساد في الهيئات والمؤسسات التي تقدم خدمات المياه والصرف الصحي.

---

[١٢١] دستور جنوب أفريقيا، مرجع سابق، المادة ١٦٥.

[١٢٢] المرجع السابق، ص ٢٨.

[١٢٣] السيد عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية، دراسة في الاجتماع السياسي، الجزء الثاني، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٢، ص ٨٨-٨٩.

(ISSN: 2537- 0758)

## النتائج

١. أصبح للأمن القومي في ظل الوضع الدولي الراهن أبعادا كثيرة ومتعددة منها ما هو سياسي، واقتصادي، واجتماعي، وأيضا بيئي.
٢. الحق في الأمن المائي لا يقوم بالضرورة على نصوص وقواعد قانونية فقط، ولكن على وجود بيئة تساعد على تحقيق الحاجات والغايات المائية، سواء كانت سياسية أو قانونية أو مؤسسية أو اقتصادية، أو بيئية.
٣. يتطلب تمكين الأفراد من الأمن المائي باعتباره حقا من حقوق الإنسان، وجود نظام مؤسسي قائم على عمليات التخطيط والتنفيذ والتنظيم والتوجيه والرقابة، للوصول بالأفراد إلى مستوى التمكين الفعلي، والاشباع من الحق في الأمن المائي.

## التوصيات:

١. ضرورة توجيه السياسات نحو حسن تنظيم استخدامات المياه وابتكار الحلول العلمية والتقنية في مجال المياه لضمان حماية الأمن القومي والأمن القومي المائي.
٢. ضرورة إعادة النظر في الأطر القانونية المحلية بحيث يمكن الاعتراف بأن الوصول للمياه واستهلاكها حق من الحقوق الدستورية الاجتماعية المكفولة.
٣. ضرورة العمل على انجاز قانون المياه بحيث يتضمن آليات المحافظة على المياه وتحديد العقوبات على من يهدر المياه.
٤. ضرورة تطوير البنى التحتية لتتلاءم مع الاحتياجات الآنية والناشئة ولتقديم الخدمات في بيئة مواتية للأداء الجيد ترضي متلقي الخدمة.

## قائمة المراجع

### أولا: القرآن الكريم

### ثانيا المراجع العربية

١. إبراهيم أحمد سعيد، تحديات الأمن المائي العربي، مجلة جامعة دمشق، المجلد ٣١، العدد،٢٠١٥
٢. إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، دار الفكر العربي، القاهرة، عام ١٩٨٤.
٣. أحمد حسين اللقاني، فارعة حسن محمد، البيئة بين الحاضر والمستقبل" القاهرة، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٩٩٩.
٤. أمين إسكندر، أبجديات الصراع حول المياه، في الشرق الأوسط"، رؤية العدد ٣ سبتمبر، بيروت ١٩٩١.

٥. أمين هويدي، العشرة والأمن في الشرق الأوسط وتأثيرها على التنمية الديمقراطية، القاهرة، دار الشرق، ١٩٩٤.
٦. إيمان بكر أبو الهوى، التهديدات الإسرائيلية للأمن القومي والمائي العربين دراسة حالة إسرائيل ونهر الأردن في الفترة من الفترة من (١٩٩٤– ٢٠١٠)، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة.
٧. حنان كمال أبو سكين، الحق في المياه: عدالة الفرص والمخاطر، ورقة مقدمة للمؤتمر السنوي السادس عشر، قضايا البيئة وجودة الحياة نحو استراتيجية مصرية شاملة، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، ٢٠١٤.
٨. خالد عبد القادر التومي، الأمن المائي وارتباطه بالأمن القومي اقتصاديا وسياسيا: الحالة الليبية أنموذجا، مجلة ريماك، العدد ٢، ٢٠٢٠
٩. خولة محي الدين يوسف، الأمن الإنساني وابعاده في القانون الدولي العام، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٨، العدد الثاني، ٢٠١٢.
١٠. درويش بلقاسم، حمومة توفيق، معضلة الأمن المائي وتأثيرها على الأمن القومي في منطقة الشرق الأوسط، رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو.
١١. زهير الكايد، "نحو تعميق أسس النزاهة والشفافية والمسائلة في المؤسسات العامة العربية، المجتمع المدني ودوره في دعم النزاهة والشفافية، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ٢٠٠٧.
١٢. سامي محمد هشام حريز& زيد منير عبوي، إدارة الكوارث والمخاطر، والأسس النظرية والتطبيقية"، الأردن، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨.
١٣. سعاد شلبي، السفير أحمد حجاج، رؤية مستقبلية للسياسة المائية المصرية في ضوء التحديات الراهنة في حوض النيل مدخل لصون الأمن المائي المصري.
١٤. سليمان عبد الله حربي، مفهوم الأمن ومستوياته وصيغه وابعاده، دراسة نظرية في المفاهيم والأطر، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد ١٩، ص ١٧.
١٥. سمير حامد الجمال، الحماية القانونية للبيئة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٧، ص٣٦.
١٦. السيد عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية، دراسة في الاجتماع السياسي، الجزء الثاني، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٢.
١٧. شهيرة حسن أحمد وهبي، الأمن البيئي في المنطقة العربية"، المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية بعنوان: التنمية البشرية وآثارها على التنمية المستدامة، المنظمة العربية للتنمية أعمال المؤتمرات، شرم الشيخ، مصر، مايو، ٢٠٠٧.

١٨. عبد الله مسعود وعلى عباس مراد، الأمن والأمن القومي، المركز العالمي لدراسات وابحاث الكتاب الأخضر، بنغازي، ٢٠٠٦.
١٩. على عباس مراد، مشكلات الأمن القومي " أنموذج تحليل مقترح، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، ٢٠٠٥.
٢٠. على عبد العزيز الياسري، الأمن القومي العراقي الأبعاد الفكرية السياسية لاستراتيجية الأمن القومي في العراق، بلا ناشر، ٢٠١٠.
٢١. عمر عبد الله كامل، " الأمن العرب من منظور اقتصادي " أعمال ندوة الأمن العربي: التحديات الراهنة والتطلعات المستقبلية، في الفترة من ٩ إلى ١١/ ١/ ١٩٩٦، باريس، فرنسا، مركز الدراسات العربي– الأوروبي، الطبعة الأولى، ١٩٩٦.
٢٢. غادة على موسى، مخاطر غياب الأمن الإنساني على البيئة والتنمية المستدامة، المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية بعنوان: التنمية البشرية، وآثارها على التنمية المستدامة، المنظمة العربية للتنمية أعمال المؤتمرات، شرم الشيخ، مصر، ٢٠٠٧.
٢٣. مبروك غضبان & درغال سوسن، التجاذبات النظرية لتحقيق استدامة المياه، مركز جيل البحث العلمي، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد ٤، ٢٠١٥.
٢٤. مجدي صبحين، دراسات استراتيجية، مشكلة المياه في المنطقة والمفاوضات متعددة الأطراف، ١٩٩٢.
٢٥. محمد أبو العلا، مشكلات المياه في الشرق الأوسط، مطبعة الجبلاوي، القاهرة ١٩٩٤.
٢٦. محمد الأمين البشري، الأمن العربي المقومات والمعوقات، الرياض، ط١، ٢٠٠٠.
٢٧. محمد حسني عمران، التنمية المستدامة وأهدافها ودور تفنيه المعلومات والاتصالات فيها، الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة.
٢٨. محمد صادق إسماعيل، المياه العربية وحروب المستقبل، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة،٢٠١٢.
٢٩. محمد صالح الشيخ: الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها، مكتبة وطبيعة الاشعاع الفنية، الطبعة الأولي، الإسكندرية، ٢٠٠٢.
٣٠. محمد عمارة، مقومات الأمن الاجتماعي في الإسلام، القاهرة،مكتبة الإمام البخاري، ٢٠٠٩.
٣١. محمد مصطفى البنا وسعد مسعد شحاتة: تفعيل دور الدولة في حماية البيئة في مصر، المؤتمر العلمي السنوي الحادي والعشرون للاقتصاديين المصريين" دور الدولة في مصر في ضوء التطورات الاقتصادية المعاصرة" الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء التشريعي، ١٩٩٩.
٣٢. محمود الأبرش، السياسة البيئية في الجزائر في ظل الاتجاهات البيئية العالمية، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر– بسكرة، ٢٠١٧.

٣٣. محمود شاكر سعيد، خالد بن عبد العزيز الحرفش، مفاهيم أمنية، الرياض، السعودية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الطبعة الأولى، ٢٠١٠.
٣٤. مدحت أيوب، الأمن القومي العربي في عالم متغير بعد أحداث سبتمبر ٢٠٠١، القاهرة، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، ٢٠٠٣.
٣٥. ممدوح كامل، الأمن القومي والامن الجماعي الدولي،دار النهضة العربي،القاهرة، ١٩٨٥.
٣٦. منذر خدام، الأمن المائي العربي، الواقع والتحديات، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة ٢، ٢٠٠٣.
٣٧. مي غيث، أزمة سد النهضة والأمن المائي المصري، المركز العربي للبحوث والدراسات، ٢٠١٣.
٣٨. ميشال تودارو، ترجمة محمد حسن حسني ومحمود حامد محمود، التنمية الاقتصادية، الرياض، دار المريخ للنشر ٢٠٠٦.
٣٩. ناثان أبلمان وآنا ليدريتر، سياسات المستقبل، دليل للحوكمة البيئيّة المحليّة في تونس، مجلس مستقبل العالم.
٤٠. هادي حسين، دولة الرفاه العربية من القمع إلى الرعاية، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٦٨، ٢٠٠١.
٤١. ياسر محمد فاروق الميناوي، المسئولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٨.

## ثالثا المراجع الأجنبية:

1. Akram, A.A,. Is a surface-water market physically feasible in Pakistan's Indus Basin Irrigation System? Water International,2013
2. Andrej Zwitter, Human Security, Law and the Prevention of Terrorism, simultaneously Published in the USA and Canada, Rutledge, First Published 2011. P 101- 103.
3. Arnold Wolfers, Discord and collaboration, Essays on International Politics Baltimore, John Hopkins University Press, 1962.
4. Frank Trager and Philip Kronenberg (eds.), National Security and American Society, Kansas University Press, Kansas 1973.
5. Gleick Peter & Iceland Charles, Water security and conflict, World Re-source Institute, 2008
6. Grey, D & Sadoff, CW, 2007. Sink or swim: Water security for growth and development. World Bank, Washington DC
7. Henry Kissinger, Nuclear Weapons and Foreign Policy, Wild Field and Nicholson, London, 1969.

(ISSN: 2537- 0758)

8. Lloyd Timberlake, "Freedom of Information on the Environment," Index on Censorship ،London, Writers and Scholars International, 18, nos. 6 and 7 ,1983
9. Mark Mcgillivray, Human Well-Being, Concept And Measurement, New York, United Nations University, 2006
10. Mashhood Ahamad Khan and Arsalan Mujahid Ghouri, Environmental Pollution : Its Effects on Life and its Remedies, Journal of Arts, Science & Commerce, Vol.II, Issue 2,2011
11. New Webster Dictionary and the saurus of the English Language, Lexicon Publication, Inc, 1996 .
12. Nicoschijer, The Evolution of Sustainable Development in International Law Inception, Meaning and Status, Leiden/ Boston, Pocketbooks of the Hargue Academy Ok International Law 2008, Martinus Nijhoiff, Publishers.
13. Oliver Duhamel, Droit Constitutionnel Et Institutions Politiques, Editions Du Seuil, Fevrier 2009
14. Shah Tarzi, The Dilemma of Collective Security, A Theoretical Critique, international Relations, Vol.13, No. 6,1997
15. UN 1992b 2010a,b, Camdessus and Winpenny 2003.
16. United Nations Development Programme, Human Development Report 1994, New York, Oxford University Press, 1994.

**القوانين**:

١. دستور جمهورية مصر العربية ٢٠١٤.
٢. دستور المغرب ٢٠١١
٣. دستور جنوب افريقيا الصادر عام ١٩٩٦ شاملا تعديلاته لغاية عام ٢٠١٢.
٤. قانون رقم ٢١٣ لسنة ١٩٩٤، بتعديل بعض أحكام قانون الري والصرف
٥. قانون المياه المغربي الصادر ١٩٩٥.
٦. قانون خدمات المياه في جنوب أفريقيا لعام ١٩٩٨.

**التقارير**:

١. تقرير منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بشأن المياه، التكيف مع ندرة المياه" إطار عمل من أجل الزراعة والأمن الغذائي، ٢٠١٣، ص ٦، محمد سالمان طايع، الصراع الدولي على المياه: بيئة حوض النيل، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، ٢٠٠٧.
٢. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية، ٢٠٠٦.

٣. منظمة الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، حقوق الإنسان والصحة واستراتيجيات الحد من الفقر، سلسلة منشورات الصحة وحقوق الإنسان، العدد ٥، ٢٠١٠.
٤. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، التوجه نحو الأمن المائي، الأمم المتحدة، بيروت ٢٠١٩.
٥. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٩: تحديات أمن الإنسان في البلدان العربية، المكتب الإقليمي للدول. العربية بيروت، لبنان، ٢٠٠٩.
٦. تقرير التنمية البشرية، لعام ٢٠٠٦.
٧. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، «ما هو أبعد من النّدرة: القوّة والفقر وأزمة المياه العالمية»، تقرير التنمية الإنسانية ٢٠٠٦.
٨. مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، ONU HABITAT، منظمة الصحة العالمية: "الحق في المياه"، صحيفة الوقائع رقم ٣٥، الأمم المتحدة، جنيف، سبتمبر ٢٠١٢.
٩. الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، الحق في المياه.
١٠. الجمعية العامة للأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الانسان، الصادر بموجب قرار رقم ٢١٧ ألف (٣)، المؤرخ في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨.
١١. الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، تقييم الجواني القانونية لإدارة الموارد المائية المشتركة في منطقة الاسكوا، نيويورك، ٢٠٠٣.
١٢. الجمعية العربية لمرفق المياه، إصلاح مرافق المياه في المنطقة العربية " الدروس المستفادة والمبادئ الارشادية"، الطبعة الأولى ٢٠١٤.
١٣. تقرير الأمم المتحدة بشأن تنمية المياه في العالم، الحلول المرتكزة على الطبيعة لدعم الموارد المائية، ٢٠١٨.
١٤. المنظمة العربية للتنمية الزراعية، دراسة تطوير أساليب استرداد تكلفة إتاحة مياه الري على ضوء التطورات المحلية والدولية.
١٥. الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، تقرير السكان والتنمية، مواجهة تداعيات ندرة المياه على السكان في المنطقة العربية، العدد السابع، ٢٠١٥.
١٦. تقرير الجمعية العربية لمرافق المياه، إدارة مرافق المياه حالات دراسية من المنطقة العربية، السويد.
١٧. الأمم المتحدة، تقييم الجوانب القانونية إدارة الموارد المائية المشتركة في منطقة الاسكوا، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، نيويورك، ٢٠٠٣.

(ISSN: 2537- 0758)

١٨. الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، تقرير المقررة الخاصة المعنية بحق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، الانتهاكات الشائعة لحقوق الإنسان في المياه وخدمات الصرف الصحي، ٢٠١٥.
١٩. الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، تقرير المقررة الخاصة المعنية بحق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي.
٢٠. الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء: التقرير السنوي لإحصاءات البيئة لعام ٢٠١٤، إصدار مايو ٢٠١٦.

**رابعا**: **المواقع الإلكترونية**:

1. http://www.acrseg.org/2240/bcrawl
2. Commission on human Security ،human Security Now ،New York,2003,
3. http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/91BAEEDBA50C6907C1256D19006A9353-chs-security: may03pdf
4. http://www.diplomatie.gouv.fr/fr/IMG/pdf/Conv_Droit_Enfant.pdf)
5. Wolfgang Benedek and Others, Human Security and human Rights Education: Pilot study, European Training and Research Centre for Human Rights and Democracy, Austric, Graz, July 2002http://mercury.ethz.ch/serviceengine/Files/ISN/31763/ipublicationdocument_singledocument/c4f1d629-711a-4de0-8303-4c2f1cb70958/en/14.pdf
6. http://www.unicef.org/arabic/media/24327_72900.html.

٧. موقع الامم المتحدة "اليوم العالمي للمياه ٢٢ مارس". يمكن الوصول إليه على الموقع www.un.org/ar/events/waterday